



شركة الدوحة للتأمين (ش.م.ق.)
تقرير مراجعة حوكمة الشركات

2010

المحتويات

| | |
|---------|--|
|3 | القسم 1 - الملخص التنفيذي..... |
|7 | القسم 2- نبذة حول الشركة |
|8 | القسم 3 - مراجعة حوكمة الشركات |
|8 | 1) مجلس الإدارة |
|17 | 2) اللجان |
|18 | أ) لجنة المكافآت |
|19 | ب) لجنة الترشيحات |
|20 | ج) لجنة التدقيق |
|22 | 3) وظيفة التدقيق الداخلي |
|25 | 4) المدقق الخارجي |
|26 | 5) المساهمين |
|30 | 6) مدونة السلوك المهني |
|31 | القسم 4 - الملاحق |
|31 | الملحق أ - الهيكل التنظيمي |
|32 | الملحق ب - تكوين مجلس الإدارة |
|39 | الملحق ج - تفاصيل لجان المجلس |
|40 | الملحق د - تفاصيل إجتماعات المجلس والجمعية العامة المنعقدة خلال 2009 - 2010 |
|41 | الملحق هـ - تفاصيل حول الموظفين الرئيسيين |
|42 | الملحق و - قائمة التقارير التي راجعها المجلس خلال الفترة 2009 |
|43 | الملحق ز - قائمة بالتقارير المرسله من قبل التدقيق الداخلي خلال العام 2009 - 2010 |
|44 | الملحق ح - قائمة السياسات والإجراءات |
|45 | الملحق ط - خطاب التكاليف ونطاق العمل |
|47 | الملحق ي - تعميم صادر عن إدارة الأوراق المالية (DSM) |
|48 | مسؤولية الإدارة والسرية |

القسم 1: الملخص التنفيذي

أجرت شركة ديلويت مراجعة لممارسات الحوكمة المتبعة في شركة الدوحة للتأمين ش.م.ق (المشار إليها هنا فيما بعد بـ "الشركة")، ولقد قمنا بمراجعة الممارسات المطبقة حالياً في الشركة ومقارنتها مع إطار الحوكمة الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية بتاريخ 27 يناير 2009 ("إطار الحوكمة الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية"). وفي سبيل التوصل إلى نتائجنا، استخدمنا أفضل ممارسات الحوكمة الدولية. تفاصيل نطاق عملنا مشار إليه في ملحق ط.

وأجريت هذه المراجعة في الأساس بهدف تقييم التزام الشركة بإطار الحوكمة الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية، وفي الحالات التي تبين فيها عدم الالتزام، فقد قمنا بالحصول على ردود الإدارة وتفسيراتها لذلك، حيث لا ينبغي اعتبارها مراجعة للالتزام الشركة بقانون الشركات التجارية. إذ تستخدم المعلومات الواردة في الملاحق (الجزء 4) لأغراض مرجعية ولا يتم تدقيقها من حيث كمالها ودقتها. وتم إعداد هذا التقرير لإدارة الشركة.

ولقد كان المصدر الرئيسي للمعلومات في عملية المراجعة هو مراجعة الوثائق المقدمة إلى ديلويت من الإدارة ومن أعضاء مجلس الإدارة. إلا أننا لم نتمكن من الاجتماع بجميع أعضاء مجلس الإدارة للأخذ بأرائهم وتأكيد بعض المعلومات حول حوكمة الشركة وذلك لظروف تتعلق بالوقت وجدول إجتماعاتهم. وبالتالي لقد قمنا بالاجتماع مع نائب رئيس مجلس الإدارة ومدراء الشركة لإتمام العمل.

ويبين الجدول أدناه ملخصاً لملاحظاتنا الرئيسية. وللحصول على تفاصيل عمل المراجعة المنفذ، نرجو الإطلاع على الجزء 3 من هذا التقرير.

| الرقم | الملاحظات | ملاحظات الإدارة |
|--|---|----------------------------------|
| ميثاق عمل/نطاق صلاحيات مجلس الإدارة | | |
| 1. | وفقاً لإطار حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية QFMA، فإنه ينبغي أن يتبنى مجلس الإدارة ميثاقاً رسمياً له أو نطاقاً للصلاحيات بحيث يحدد دوره ومسؤولياته ووظائفه. إلا أنه تبين بأن الشركة لا يوجد لديها ميثاقاً معتمداً أو إطار عمل معتمد لمجلس الإدارة. | من الممكن تطبيقه بحلول عام 2011. |
| نظام رسمي لتقييم أداء كل من المجلس واللجان الفرعية المنبثقة عنه وأعضاء مجلس الإدارة | | |
| 2. | يجب على الشركة أن تطبق نظام تقييم للمجلس وأن تطلب من رئيس المجلس أن يقوم بتقييم أداء الأعضاء سنوياً، وذلك وفقاً لإطار حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية. إلا أنه تبين عدم وجود نظام تقييم لأداء كل من مجلس الإدارة، واللجان الفرعية وأعضاء مجلس الإدارة في الشركة. | ستتم مراجعته بحلول عام 2011. |
| ميثاق / صلاحيات اللجان | | |
| 3. | لقد قام المجلس بتشكيل اللجان التالية: - اللجنة الإستثمارية؛ - واللجنة العقارية. إلا أنه لا يوجد ميثاق معتمد من المجلس لهذه اللجان. | سيتم تطبيقه بحلول عام 2011. |

| الرقم | الملاحظات | ملاحظات الإدارة |
|---|---|--|
| السياسات والإجراءات وسجل السياسات | | |
| 4. | <p>(أ) إن من مسؤولية مجلس الإدارة أن يعتمد سياسات وإجراءات ملائمة وتطبيقها لضمان الإشراف المناسب على أنشطة الشركة وأداء الإدارة وفقا لتلك السياسات. حيث توصي هيئة قطر للأسواق المالية بالسياسات التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> ▪ سياسة تضارب المصالح؛ ▪ سرية المعلومات؛ ▪ سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة؛ ▪ مدونة السلوك المهني/ الأخلاقي للمدراء والإدارة؛ ▪ سياسة معاملات الأطراف ذات العلاقة؛ ▪ سياسة حسابات التداول الشخصية؛ ▪ سياسة المالية؛ ▪ إطار عمل إدارة المخاطر؛ ▪ قواعد حوكمة الشركات؛ ▪ دليل الالتزام؛ ▪ سياسة الإبلاغ؛ ▪ نظام الحوافز الإداري؛ ▪ وسياسة توزيع الأرباح. <p>لم يتم تحضير السياسات والإجراءات المذكورة أعلاه لإعتماده من قبل المجلس وتطبيقها.</p> <p>(ب) ويجب على الشركة أن تحتفظ بسجل معتمد ومطبق من قبل مجلس الإدارة خاص بالسياسات والإجراءات، وذلك وفقا لأفضل الممارسات المتبعة في مجال حوكمة الشركات، بحيث يتضمن السجل تاريخ اعتماده، والقائمين على السياسة، والإدارة المعنية، ووصف للسياسة، والمراجعات التي تمت على السياسة، وتاريخ كل مراجعة.</p> <p>إلا انه تبين عدم وجود مثل ذلك السجل لدى شركة الدوحة للتأمين.</p> | <p>(أ) سيتم تطبيقه في غضون فترة تتراوح من ثلاث إلى خمس سنوات</p> <p>(ب) تتوفر السياسات والإجراءات الحالية من خلال محاضر اجتماعات مجلس الإدارة لكن سيتم تسجيلها وتوثيقها بحلول العام 2011.</p> |
| التدريب والتعليم المستمر لأعضاء مجلس الإدارة وحزمة التوجيه الخاصة بالأعضاء الجدد | | |
| 5. | <p>يتوجب على مجلس الإدارة أن يقوم بتطبيق التالي، وذلك وفقا لإطار حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية، وهي:</p> <p>(أ) استحداث برنامج خاص بأعضاء مجلس الإدارة المعيّنين حديثا لضمان تعريفهم بشكل كامل بمسؤولياتهم وتفهمهم لطريقة عمل الشركة؛</p> <p>(ب) عقد برنامج تدريبي لتعريف أعضاء مجلس الإدارة بمهامهم واجباتهم، وبالممارسات المالية، والصناعية، وعمليات الشركة؛</p> <p>(ج) إجراء اللازم لضمان أن المجلس يتم إعلامه أولا بأول حول آخر التطورات فيما يتعلق بحوكمة الشركات.</p> <p>إلا أننا لاحظنا عدم وجود ما تم ذكره أعلاه لدى شركة الدوحة للتأمين.</p> | <p>يعتبر أعضاء مجلس إدارة الشركة رجال أعمال مُعترف بهم على مستوى رفيع في دولة قطر ويمتلكون المعرفة الكافية والمناسبة للاضطلاع بمسؤولياتهم كاملة وأنهم يبغون على إطلاع بأخر المتطورات أولا بأول خلال الاجتماعات التي تعقد بصورة منتظمة (على الأقل 6 اجتماعات) من خلال مجلس الإدارة.</p> |
| خطة التعاقب للإدارة العليا | | |
| 6. | <p>إستنادا إلى متطلبات هيئة قطر للأسواق المالية، فإن على مجلس الإدارة أن يقوم بإعداد خطة تعاقب واضحة خاصة بأعضاء الإدارة العليا.</p> <p>حاليا لم يعد المجلس هذه الخطة للإدارة العلي وليس لدى الشركة خطة إستراتيجية العمل.</p> | <p>إن مجلس الإدارة على علم بهذه الخطط من هذا القبيل. لقد إستثمرنا بكثافة لجلب كبار الإختصاصيين الذين يمكنهم تولي مناصب رئيسية بما في ذلك منصب المدير العام.</p> |

| الرقم | الملاحظات | ملاحظات الإدارة |
|---------------------------------------|--|--|
| اللجان المطلوبة | | |
| 7. | <p>ينبغي على الشركة أن تشكل اللجان التالية، وذلك وفقا لإطار حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> ● لجنة الترشيحات؛ <p>ينبغي أن يقوم مجلس الإدارة بتشكيل لجنة ترشيحات يرأسها عضو مستقل من أعضاء مجلس الإدارة وتتألف من أعضاء مستقلين من المجلس يقترحون تعيين أعضاء المجلس وإعادة ترشيحهم للانتخاب بواسطة الجمعية العامة.</p> <ul style="list-style-type: none"> ● لجنة التدقيق؛ <p>على مجلس الإدارة أن يشكل لجنة تدقيق من ثلاثة أعضاء على الأقل، ويجب أن تكون غالبيتهم أعضاء مستقلين. ويجب أن تتضمن اللجنة عضوا واحدا على الأقل يتمتع بخبرة مالية في مجال التدقيق لكي يتمكن من القيام بمهامه المطلوبة منه بموجب قواعد حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة قطر للأسواق المالية.</p> <ul style="list-style-type: none"> ● ولجنة المكافآت. <p>على المجلس تشكيل لجنة مكافآت مكونة من 3 أعضاء على الأقل غير تنفيذيين تكون غالبيتهم من المستقلين، ويتضمن دور اللجنة تحديد سياسة المكافآت في الشركة بما في ذلك المكافآت التي يتقاضاها رئيس مجلس الإدارة وجميع أعضاء المجلس وكل أعضاء الإدارة التنفيذية العليا.</p> <p>في الوقت الحاضر، الشركة ليس لديها اللجان المشار إليها أعلاه.</p> | <p>لدينا مدقق داخلي معتمد من قبل مجلس الإدارة.</p> |
| مدققي الحسابات الخارجيين | | |
| 8. | <p>وفقا لإطار حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية، فإنه ينبغي على الشركات المدرجة في السوق المالي أن تقوم بتغيير مراجعي الحسابات الخارجيين كل ثلاث سنوات كحد أقصى.</p> <p>لقد تم تعيين مدققي الحسابات الخارجية للشركة في العام 2006. (سنة 2009 كانت السنة 4 على التوالي).</p> | <p>سيتم تطبيقه بحلول عام 2011.</p> |
| عدم وجود صلاحيات / ميثاق للجان | | |
| 9. | <p>وفقا لإطار حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية، فإنه ينبغي على الشركات المدرجة في السوق المالي أن تقوم بتغيير مراجعي الحسابات الخارجيين كل ثلاث سنوات كحد أقصى.</p> <p>ينبغي تشكيل لجان تابعة لمجلس الإدارة وأن تكون وفقا للإجراءات العامة التي وضعها المجلس، مما يدل على الواجبات ومدة صلاحيات كل لجنة، والطريقة التي يقوم المجلس برصد أنشطتها. لدى الشركة اللجان التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> - اللجنة الإستثمارية؛ - واللجنة العقارية. <p>لا يوجد لدى اللجان المذكورة أعلاه ميثاق معتمد يتم من خلاله توضيح واجبات، ومدة وصلاحيات هذه اللجان، والطريقة التي يراقب المجلس أنشطتها. كما أن آلية التقارير الرسمية من هذه اللجان إلى المجلس غير معرفة.</p> | <p>قرر مجلس الإدارة عدم الحد من صلاحيات اللجان لمنحهم أقصى قدر من المرونة.</p> |
| نظام الحوافز | | |
| 10. | <p>وفقا لإطار حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية، ينبغي على الشركة أن تقوم بإعداد آلية لقياس أداء الإدارة وربطه بنظام الحوافز. ومن ثم يتم ربط نظام الحوافز بأهداف الشركة طويلة الأجل. حيث يجب على هذا النظام أن يحدد احتياجات الموظفين من التدريب والتطوير.</p> <p>إلا أنه تبين عدم وجود نظام حوافز لدى الشركة مرتبط بأهدافها طويلة الأجل وباستراتيجياتها.</p> | <p>لدينا إجراءات لإدارة الأداء المعد من قبل المدير العام وموافق عليه من قبل رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب. لاحظنا أن هذا الإجراء لم يتم توثيقه بشكل مناسب، وسنقوم بذلك في عام 2011.</p> |

| الرقم | الملاحظات | ملاحظات الإدارة |
|---|--|---|
| حقوق المساهمين - الحصول على المعلومات | | |
| 11. | <p>أ. وفقا لإطار حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية، فإنه يتوجب على الشركة أن يتضمن عقدها التأسيسي إجراءات الحصول على المعلومات بشكل يحفظ حق المساهمين في الحصول على المعلومات المتعلقة بالشركة في الوقت المناسب وبشكل منتظم.</p> <p>إن عملية وصول المساهمين إلى المعلومات غير محددة في عقد تأسيس الشركة.</p> <p>ب. تنص قواعد حوكمة الشركات الصادرة عن الهيئة بأنه يجب أن يحصل المساهمون على حق التصويت التراكمي في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة.</p> <p>إلا ان عقد تأسيس الشركة لم يذكر بالتحديد هذه العملية بـ "التصويت المتراكم".</p> <p>ج. كما تنص على ان الشركة يجب أن تتبنى في عقد التأسيس حماية مصالح الأقلية.</p> <p>إلا ان عقد تأسيس الشركة لا يتضمن أي فقرة خاصة بحماية مصالح الأقلية.</p> <p>* التصويت المتراكم</p> <p>عندما يتم انتخاب أعضاء مجلس الإدارة، فإن كل مساهم يمتلك مجموع أصوات مساو لعدد الأسهم مضروبا بعدد المناصب التي يجب ملؤها في مجلس الإدارة. ويحق للمساهم أن يخصص جميع أصواته لمرشح واحد أو أن يوزعها على عدد من المرشحين حسب رغبته.</p> | سيتم تطبيقه بحلول عام 2011. |
| أمين سر المجلس (ميثاق العمل) | | |
| 12. | <p>يعين المجلس أمين سر للمجلس تتضمن مهامه تسجيل وتنسيق وحفظ جميع محاضر اجتماعات المجلس وسجلاته ودفاتره والتقارير التي ترفع من المجلس وإليه وذلك وفقا لنظام حوكمة الشركات الصادر عن الهيئة.</p> <p>ولا يجوز تعيين أو إنهاء مهام أمين السر إلا من خلال قرار صادر عن أعضاء المجلس.</p> <p>إلا ان مهام أمين السر لدى الشركة غير موثقة. كما أن طريقة تعيين وإنهاء أعمال أمين سر المجلس غير محددة في أي من وثائق الشركة.</p> | أخذت بعين الإعتبار وسيتم تنفيذها في عام 2010، في إجتماع مجلس الإدارة القادم في 15 أغسطس 2010. |
| الموافقة على السياسات والإجراءات من قبل المجلس | | |
| 13. | <p>بحسب إطار حوكمة الشركات، يجب أن تتم الموافقة على سياسات وإجراءات الشركة من قبل المجلس قبل تنفيذها.</p> <p>لقد اعتمدت الشركة وطبقت سياسات مختلفة (للإطلاع على تفاصيل السياسات الرجاء الرجوع إلى ملحق - ح) إلا انه لم يتم اعتماد هذه السياسات رسميا من قبل المجلس.</p> | لقد ذكرت هذه السياسات في إجتماعات مجلس الإدارة إلا أنه لم يتم الحصول على الموافقات الرسمية. |

شكر وتقدير:

نود أن ننتهز هذه الفرصة لشكر إدارة شركة الدوحة للتأمين وكادرها لتعاونهم معنا ومساعدتهم لنا خلال عملية المراجعة التي قمنا بها.

القسم 2: نبذة عن الشركة

شركة الدوحة للتأمين (ش.م.ق.) هي شركة مساهمة قطرية مسجلة في دولة قطر بموجب المرسوم الأميري رقم (30) الصادر في الثاني من شهر أكتوبر لسنة 1999 وبموجب السجل التجاري رقم (5) لسنة 2002 ويقع مكتب الشركة المسجل في الدوحة.

جاء تأسيس الشركة سنة 2000 استجابة للحاجة إلى نمو قطاع التأمين والذي تزامن مع تسارع غير مسبوق في التوسع الاقتصادي في قطر وكذلك تشريع قوانين تُشجّع الاستثمار.

خلال عام 2006، أنشأت الشركة فرع تكافل الإسلامي بموجب الاسم التجاري دوحة للتكافل لمزاولة أنشطة التأمين وإعادة التأمين وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية بناء على أساس غير ربوي في جميع نواحي التأمين.

كما يعمل حالياً في الشركة حوالي 98 موظفاً.

القسم 3: مراجعة حوكمة الشركات

(1) مجلس الإدارة

| الملاحظات | الوضع الحالي | متطلبات هيئة قطر للأسواق المالية | مجلس الإدارة |
|---|---|---|--|
| لا يوجد. | <ul style="list-style-type: none"> تم اعتماد عقد التأسيس للشركة من قبل وزارة المالية ووزارة الاقتصاد والتجارة. وتنص المادة 25 من عقد التأسيس للشركة على أن مجلس الإدارة يتكون من 11 عضواً. | <ul style="list-style-type: none"> يحدد تشكيلة المجلس في عقد تأسيس الشركة. | <ul style="list-style-type: none"> هل يحدد عقد تأسيس الشركة عدد أعضاء مجلس الإدارة؟ |
| لا يوجد. | <ul style="list-style-type: none"> وللحصول على مزيد من التفاصيل حول تشكيل مجلس الإدارة، (يرجى الرجوع إلى الملحق – ب). | <ul style="list-style-type: none"> يجب أن يتألف المجلس من أعضاء تنفيذيين، وغير تنفيذيين، ومستقلين، لضمان عدم سيطرة شخص أو مجموعة من الأشخاص على قرارات المجلس. | <ul style="list-style-type: none"> هل يتضمن مجلس الإدارة أعضاء تنفيذيين، وغير تنفيذيين، ومستقلين؟ |
| لا يوجد. | <ul style="list-style-type: none"> جميع أعضاء المجلس مستقلون ولكن المجلس يضم عضوين تنفيذيين (يرجى الرجوع إلى الملحق – ب). | <ul style="list-style-type: none"> يجب أن يكون ثلث أعضاء المجلس على الأقل أعضاء مستقلين وأن تكون أغلبيتهم من غير التنفيذيين. | <ul style="list-style-type: none"> هل يضم مجلس الإدارة أعضاء مستقلون كافيين؟ |
| | | <ul style="list-style-type: none"> يجب ان يكون لدى الشركة عدد كاف وتشكيلة ملائمة من الأعضاء القادرين على اتخاذ قراراتهم باستقلالية. | |
| تم تعيين مجلس الإدارة الأول لمدة خمس سنوات. | <ul style="list-style-type: none"> تنص المادة رقم (27) من عقد التأسيس على أن المدة التي يشغل بها عضو مجلس الإدارة منصبه (عدد من السنوات) في المجلس الأول هي خمس (5) سنوات، ولكن مدة المجلس الثاني والمجلس السابق ستكون ثلاث (3) سنوات. | <ul style="list-style-type: none"> يجب أن يحدد عقد التأسيس طريقة إنهاء عضوية أي من الأعضاء. | <ul style="list-style-type: none"> هل تحتفظ الجمعية العامة بحقها في إنهاء أعمال أعضاء مجلس الإدارة؟ |

| مجلس الإدارة | متطلبات هيئة قطر للأسواق المالية | الوضع الحالي | الملاحظات |
|--|--|--|-----------------|
| <p>هل يحدد عقد تأسيس الشركة طريقة إنهاء أعمال أعضاء مجلس الإدارة؟</p> | <p>يجب أن يتضمن عقد التأسيس إجراءات واضحة خاصة بإنهاء عمل أعضاء المجلس في حالة عدم حضورهم للاجتماعات.</p> | <p>تنص المادة رقم (34) من عقد التأسيس على حق الجمعية العامة في عزل رئيس مجلس الإدارة أو أي من أعضاء مجلس الإدارة استناداً إلى طلب من المجلس يوافق عليه أغلبية الأعضاء أو استناداً إلى طلب موافق عليه من المساهمين الذين يملكون ربع رأس المال.</p> | <p>لا يوجد.</p> |
| <p>هل يشارك رئيس مجلس الإدارة في الإدارة؟</p> | <p>لا يسمح لأي شخص ان يشغل منصب رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي في الشركة. حيث يجب تطبيق مفهوم فصل المسؤوليات بشكل واضح في هاتين الوظيفتين.</p> | <p>تنص المادة رقم (35) من عقد التأسيس على الطريقة التي يمكن من خلالها إقالة عضو من أعضاء مجلس الإدارة. وتنص المادة على أنه إذا لم يحضر عضو مجلس الإدارة ثلاثة اجتماعات متتالية أو خمسة اجتماعات غير متتالية من اجتماعات مجلس الإدارة خلال سنة واحدة دون عذر يقبله المجلس، فيمكن أن يقبل المجلس ذلك العضو المعني.</p> | <p>لا يوجد.</p> |
| <p>هل يشارك رئيس مجلس الإدارة في اللجان التابعة للمجلس؟</p> | <p>في جميع الأحوال، لا يسمح بان يملك شخص واحد في الشركة الصلاحية المطلقة لاتخاذ القرارات.</p> | <p>سعادة الشيخ نواف ناصر بن خالد آل ثاني هو رئيس مجلس الإدارة ولا يعمل بصفة تنفيذية (يرجى الرجوع إلى الملحق – ب).</p> | <p>لا يوجد.</p> |
| <p>هل يقوم رئيس المجلس بالمصادقة على أجندة كل إجتماع من اجتماعات المجلس؟</p> | <p>لا يجوز أن يكون الرئيس عضواً في أي من لجنة التدقيق، ولجنة الترشيحات، ولجنة المكافآت.</p> | <p>تمتلك الشركة منظومة تفويض الصلاحيات للحصول على الموافقات.</p> | <p>لا يوجد.</p> |
| <p>هل يشارك رئيس مجلس الإدارة في أي من اللجان التابعة للمجلس؟</p> | <p>يجب على رئيس المجلس ان يصادق على أجندة جميع الاجتماعات مع الأخذ بعين الاعتبار جميع البنود التي يطرحها أي من الأعضاء.</p> | <p>لا تمتلك الشركة لجنة تدقيق أو لجنة ترشيحات أو لجنة مكافآت.</p> | <p>لا يوجد.</p> |
| <p>هل يشارك رئيس مجلس الإدارة في أي من اللجان التابعة للمجلس؟</p> | <p>يجب على رئيس المجلس ان يصادق على أجندة جميع الاجتماعات مع الأخذ بعين الاعتبار جميع البنود التي يطرحها أي من الأعضاء.</p> | <p>يوافق رئيس مجلس الإدارة على جدول أعمال كل إجتماع لمجلس الإدارة قبل تعميمه. وتعززم الإدارة تقديم هذه السياسة بحلول شهر أغسطس عام 2020.</p> | <p>لا يوجد.</p> |

| الملاحظات | الوضع الحالي | متطلبات هيئة قطر للأسواق المالية | مجلس الإدارة |
|---|---|---|---|
| <ul style="list-style-type: none"> عدم وجود عملية خاصة بذلك. | <ul style="list-style-type: none"> لا تمتلك الشركة عملية لأداء تقييم لمجلس الإدارة. ولكن الإدارة تخطط لتقديم سياسة في شهر أغسطس عام 2010. وفقاً للمادة رقم (31) من عقد التأسيس، تتم إدارة الشركة من قبل مجلس الإدارة والذي قد يمارس صلاحياته التي قد لا يكون مطلوباً ممارستها من قبل اللوائح والأنظمة أو من قبل عقد التأسيس في اجتماع السنوي العام. | <ul style="list-style-type: none"> تقع مسؤولية تقييم أداء المجلس سنوياً على عاتق رئيس المجلس يجب ان يتم إدارة الشركة من قبل مجلس فعال بحيث يكون مسئولاً لجميع أعضائه مسئولين منفردين ومجتمعين عن إدارة الشركة بشكل ملانم. يكون المجلس مسئولاً عن: <ul style="list-style-type: none"> - المصادقة على أهداف الشركة الإستراتيجية؛ - تعيين واستبدال أعضاء الإدارة، وتحديد مكافآت الإدارة؛ - مراجعة أداء الإدارة؛ - ضمان وجود خطة تعاقب للإدارة؛ - التأكد من التزام الشركة بالقوانين والتعليمات ذات العلاقة بالإضافة إلى الالتزام بعقد تأسيس الشركة والقوانين الفرعية؛ و - حماية الشركة من الأعمال (القوانين) الجائرة أو غير الملانمة. | <ul style="list-style-type: none"> هل يقوم رئيس مجلس الإدارة بتقييم أداء المجلس سنوياً؟ هل يتولى مجلس الإدارة جميع صلاحيات إدارة الشركة؟ وهل يتولى مسؤولية جميع قضايا الشركة؟ |
| <ul style="list-style-type: none"> عدم وجود ميثاق عمل موثق لمجلس الإدارة. | <ul style="list-style-type: none"> لا تملك الشركة ميثاق عمل موثق لمجلس الإدارة يسلط الضوء على مسؤوليات المجلس الجماعية ومسؤوليات أعضاء مجلس الإدارة منفردين. | <ul style="list-style-type: none"> يجوز للمجلس تفويض بعض وظائفه وأن يقوم بتشكيل لجان مختصة بهدف تولي القيام بعمليات محددة بالنيابة عنه. وفي هذه الحالة، يجب إعطاء التعليمات الخطية والواضحة فيما يتعلق بالوظائف المفوضة للحصول على موافقة المجلس المسبقة حول مسائل محددة. ويبقى المجلس مسئولاً في جميع الأحوال عن جميع الوظائف أو الصلاحيات المفوضة. | <ul style="list-style-type: none"> هل تم إعطاء المجلس تعليمات واضحة في حالة تفويض أي من الصلاحيات إلى أي هيئة أو سلطة؟ |
| <ul style="list-style-type: none"> عدم وجود نطاق صلاحيات معتمد لمجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه. | <ul style="list-style-type: none"> قام مجلس الإدارة بتوثيق منظومة تفويض الصلاحيات والموافقة عليها التي يتم من خلالها تفويض الصلاحيات واحتفظ المجلس ببعض الصلاحيات لنفسه قام المجلس بتشكيل اللجان التالية المنبثقة عنه، ولكن نطاق الصلاحيات الخاص بتلك اللجان لم يتم إنشائه بعد (يرجى الرجوع إلى الملحق - ج): <ul style="list-style-type: none"> - اللجنة المعنية بالاستثمارات؛ - ولجنة العقارات. | | |

| الملاحظات | الوضع الحالي | متطلبات هيئة قطر للأسواق المالية | مجلس الإدارة |
|--|--|---|---|
| <ul style="list-style-type: none"> عدم وجود نطاق صلاحيات معتمد لمجلس الإدارة. | <ul style="list-style-type: none"> لم يوافق مجلس الإدارة على نطاق صلاحيات المجلس ولم يتم تطبيقه. | <ul style="list-style-type: none"> يجب أن ضمن المجلس بأن الشركة تتبنى إطار عمل خاص بالمجلس يبين بالتفصيل وظائف أعضائه وواجباتهم التي يجب مراقبتها بشكل كامل من قبل المجلس. | <ul style="list-style-type: none"> هل يملك مجلس الإدارة ميثاق عمل أو نطاق صلاحيات معتمد يوضح وظائفه ومسؤولياته؟ |
| <ul style="list-style-type: none"> غير مطبق. | <ul style="list-style-type: none"> غير مطبق. | <ul style="list-style-type: none"> يجب أن يتم نشر إطار عمل المجلس وأن يكون متوفراً للجمهور. | |
| <ul style="list-style-type: none"> غير مطبق. | <ul style="list-style-type: none"> غير مطبق. | <ul style="list-style-type: none"> يجب أن يتوافق نطاق الصلاحيات مع متطلبات هيئة قطر للأسواق المالية ومع الممارسات الرائدة. | |
| <ul style="list-style-type: none"> عدم وجود عملية تقييم للأداء. | <ul style="list-style-type: none"> لا تملك الشركة حالياً نظاماً رسمياً لتقييم أداء مجلس الإدارة أو اللجان المنبثقة عنه أو أعضائه. | <ul style="list-style-type: none"> يجب أن يتبنى المجلس عملية رسمية خاصة بالتقييم الذاتي لأداء المجلس بالإضافة إلى مراجعة أداء اللجان التابعة له وأداء أعضائه. | <ul style="list-style-type: none"> هل تملك الشركة نظاماً رسمياً لتقييم أداء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه وأعضاء مجلس الإدارة؟ |
| <ul style="list-style-type: none"> عدم وجود برنامج تعريفي رسمي لأعضاء مجلس الإدارة الجدد. | <ul style="list-style-type: none"> عدم وجود خطة تعريفية رسمية لأعضاء مجلس الإدارة الجدد. | <ul style="list-style-type: none"> يجب أن يقوم المجلس بتنفيذ برنامج تعيين خاص بالأعضاء الجدد لضمان تعريفهم بشكل كامل بمسؤولياتهم، وبطريقة عمل الشركة، وذلك بمجرد انتخابهم وتعيينهم. | <ul style="list-style-type: none"> هل تملك الشركة حزمة/كتيب/برنامجاً تعريفياً للأعضاء الجدد؟ |
| <ul style="list-style-type: none"> عدم وجود برنامج تدريبي. | <ul style="list-style-type: none"> لا تملك الشركة حالياً برنامج/حزمة تدريب أو تعليم رسمي لأعضاء مجلس الإدارة. | <ul style="list-style-type: none"> مجلس الإدارة المسؤول عن تحقيق فهم مناسب لادوار ومهام أعضائه وعن تعريفهم بالممارسات المالية، والتجارية والأمور المتعلقة بالقطاع بالإضافة إلى عمليات الشركة. وفي هذا السياق على المجلس أن يتبنى عملية تدريب رسمية لتعزيز معارفهم ومهاراتهم. | <ul style="list-style-type: none"> هل تملك الشركة أي برنامج تدريب وتعليم مستمر لأعضاء مجلس الإدارة؟ |

| الملاحظات | الوضع الحالي | متطلبات هيئة قطر للأسواق المالية | مجلس الإدارة |
|--|--|--|---|
| <ul style="list-style-type: none"> لا توجد عملية رسمية. | <ul style="list-style-type: none"> ليس مطلوب أو موثق تحديداً ولا مفوض بشكل محدد إلى أي لجنة أو عضو من أعضاء الإدارة. | <ul style="list-style-type: none"> يجب أن يضمن المجلس إطلاع أعضائه على الدوام على آخر التطورات في مجال حوكمة الشركات. ويجوز للمجلس أن يفوض ذلك للجنة التدقيق أو لجنة الحوكمة أو لأي هيئة أخرى. | <ul style="list-style-type: none"> هل يوجد لدى الشركة أي إجراء لضمان اضطلاع المجلس على آخر التطورات في مجال حوكمة الشركات؟ |
| <ul style="list-style-type: none"> لا يوجد. | <ul style="list-style-type: none"> تقتضي المادة رقم (38) من عقد التأسيس الاحتفاظ بجميع محاضر الاجتماعات كسجل في السجل الخاص. ويطلب من رئيس مجلس الإدارة والمدير الإداري/العضو المنتدب وأمين السر إقرار محاضر الاجتماعات والموافقة عليها. | <ul style="list-style-type: none"> يجب توثيق محاضر اجتماعات المجلس والمصادقة عليها وحفظها بشكل آمن. | <ul style="list-style-type: none"> هل يقوم المجلس بتوثيق اجتماعاته، ويقوم بإعداد سجلات مناقشاته وجلسات التصويت، وهل يقوم بإجراء اللازم لحفظها في أجزاء مرتبة بشكل يسهل عملية الرجوع إليها؟ |
| <ul style="list-style-type: none"> لا يوجد. | <ul style="list-style-type: none"> تم إقرار جميع محاضر اجتماعات مجلس الإدارة المنعقدة خلال العام رئيس مجلس الإدارة والمدير الإداري/العضو المنتدب وأمين السر. | <ul style="list-style-type: none"> يجب إرسال دعوة الاجتماعات مرفقا بها الأجندة إلى كل عضو قبل أسبوع على الأقل من موعد الاجتماع. | <ul style="list-style-type: none"> هل يتم توزيع أجندة الاجتماعات والوثائق المتعلقة بها على أعضاء المجلس قبل انعقاد الاجتماع؟ |
| <ul style="list-style-type: none"> لا يوجد. | <ul style="list-style-type: none"> يتم إرسال المعلومات قبل خمسة أيام من الاجتماعات للحصول على تفاصيل الاجتماعات وتواريخ تعميم جداول الأعمال (يرجى الرجوع إلى الملحق - د). | <ul style="list-style-type: none"> يحق لكل عضو أن يضيف أي بند على الأجندة. | <ul style="list-style-type: none"> هل يمكن لأي عضو غير الرئيس أن يعقد اجتماعا للمجلس؟ |
| <ul style="list-style-type: none"> لا يوجد. | <ul style="list-style-type: none"> غير مذكور بشكل محدد في عقد التأسيس. | <ul style="list-style-type: none"> يجب ان يجتمع المجلس بناء على دعوة من الرئيس أو بناء على طلب خطي مقدم من اثنين من الأعضاء. | <ul style="list-style-type: none"> هل يجتمع المجلس بانتظام لمناقشة المسائل التي تهم الشركة؟ |
| <ul style="list-style-type: none"> لا يوجد. | <ul style="list-style-type: none"> تنص المادة رقم (33) من عقد التأسيس على أن اجتماعات مجلس الإدارة لا تتعدى إلا بموجب دعوة من رئيس مجلس الإدارة أو بناء على طلب من عضوين من أعضاء مجلس الإدارة. | <ul style="list-style-type: none"> يجب ان يجتمع المجلس 6 مرات في السنة على الأقل. | <ul style="list-style-type: none"> هل يجتمع المجلس بانتظام لمناقشة المسائل التي تهم الشركة؟ |
| <ul style="list-style-type: none"> لا يوجد. | <ul style="list-style-type: none"> لا يقل عدد اجتماعات مجلس الإدارة المنعقدة عن 6 اجتماعات. تنص المادة رقم (33) من عقد التأسيس على أن المجلس يجتمع ستة مرات على الأقل في السنة. وينعقد اجتماع في كل شهرين. (يرجى الرجوع إلى الملحق - د للاطلاع على التفاصيل حول اجتماعات مجلس الإدارة). | <ul style="list-style-type: none"> لا يقل عدد اجتماعات مجلس الإدارة المنعقدة عن 6 اجتماعات. تنص المادة رقم (33) من عقد التأسيس على أن المجلس يجتمع ستة مرات على الأقل في السنة. وينعقد اجتماع في كل شهرين. (يرجى الرجوع إلى الملحق - د للاطلاع على التفاصيل حول اجتماعات مجلس الإدارة). | <ul style="list-style-type: none"> لا يوجد. |

| الملاحظات | الوضع الحالي | متطلبات هيئة قطر للأسواق المالية | مجلس الإدارة |
|--|--|---|--|
| لا يوجد | <ul style="list-style-type: none"> يقوم مجلس الإدارة بمراجعة إجراءات الاجتماعات التي تجريها اللجان. | <ul style="list-style-type: none"> يجب ان تتضمن أجندة الاجتماع الأول للمجلس الذي يلي اجتماع اللجنة نتائج اجتماعها. | <ul style="list-style-type: none"> هل يقوم المجلس بمراجعة نتائج الاجتماعات التي تعقدها اللجان؟ |
| عدم وجود سياسة تعويضات لأعضاء مجلس الإدارة. | <ul style="list-style-type: none"> لا تملك الشركة سياسة لتعويضات أعضاء مجلس الإدارة. | <ul style="list-style-type: none"> يجب ان يكون لدى الشركة سياسة مكافآت متوافقة مع مصالح المساهمين. | <ul style="list-style-type: none"> هل يوجد لدى المجلس سياسة واضحة خاصة بمكافآت الأعضاء والتي تتفق مع مصالح المساهمين؟ وهل يتم الإفصاح عنها للمساهمين؟ |
| عدم وجود السياسة المطلوبة. | <ul style="list-style-type: none"> لا تملك الشركة سياسة لتعويضات أعضاء مجلس الإدارة، ولكن المادة رقم (40) من عقد التأسيس تنص على أن الاجتماع السنوي العام سيحدد دفعات التعويضات والحوافز المخصصة لأعضاء مجلس الإدارة. | <ul style="list-style-type: none"> يجب تقديم سياسة المكافآت إلى المساهمين في اجتماع الجمعية العامة للموافقة عليها ويجب الإعلان عنها للجمهور. | <ul style="list-style-type: none"> هل يتم الإفصاح عن مكافآت أعضاء المجلس إلى الجمعية العامة؟ |
| لم يتم الموافقة على سياسات نظم الرقابة الداخلية بعد من قبل مجلس الإدارة. | <ul style="list-style-type: none"> أنشأت الشركة إجراءات متعددة للرقابة الداخلية ويستلم مجلس الإدارة تقارير دورية لفاعليتها. (يرجى الرجوع إلى الملحق – ه للاطلاع على قائمة سياسات الرقابة الداخلية المنفذة). وفقا لنقاشنا مع الإدارة، سنقوم الإدارة بتقديم السياسات إلى مجلس الإدارة للحصول على موافقته عليها، وحالما يتم إعداد السياسات لجميع الأقسام بحيث يتسنى الموافقة عليها جميعها دفعة واحدة. | <ul style="list-style-type: none"> ان من مسؤولية المجلس ان يضع القواعد الخاصة بأنظمة الرقابة الداخلية وإجراء مراجعة دورية للتأكد من فعاليتها. | <ul style="list-style-type: none"> هل قام مجلس الإدارة باعتماد وتطبيق قواعد أنظمة الرقابة الداخلية، وهل يقوم بإجراء مراجعات دورية لتلك الأنظمة. |
| عدم وجود مدونة للسلوك. | <ul style="list-style-type: none"> لم يتم صياغة مدونة السلوك الخاصة بالموظفين وأعضاء مجلس الإدارة بعد. وتعتزم الإدارة تطبيق مدونة مع نهاية شهر أغسطس 2010. | <ul style="list-style-type: none"> إن من مسؤولية المجلس اعتماد وتطبيق مدونة السلوك المهني للأعضاء وللموظفين من أجل تنظيم علاقاتهم مع أصحاب المصالح. ويجب ان يتكون المدونة متوافقة مع أفضل المعايير المهنية والأخلاقية. | <ul style="list-style-type: none"> هل اعتمد المجلس وطبق مدونة السلوك المهني الخاص بأعضاء المجلس وبالموظفين؟ |

| الملاحظات | الوضع الحالي | متطلبات هيئة قطر للأسواق المالية | مجلس الإدارة |
|---|--|--|--|
| <ul style="list-style-type: none"> عدم وجود سياسة معتمدة لمعاملات الأطراف ذات العلاقة. | <ul style="list-style-type: none"> لا تملك الشركة سياسة معتمدة لمعاملات الأطراف ذات العلاقة. | <ul style="list-style-type: none"> يجب على الشركة أن تتبنى وأن تقوم بصياغة قواعد عامة وإجراءات تحكم عملية دخول الشركة في أي صفقة تجارية مع الأطراف ذات العلاقة. | <p>هل لدى الشركة سياسات وإجراءات موثقة خاصة بالمعاملات مع الأطراف ذات العلاقة؟</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> عدم وجود سياسة معتمدة لمعاملات الأطراف ذات العلاقة. | <ul style="list-style-type: none"> عدم وجود سياسة معتمدة لمعاملات الأطراف ذات العلاقة. | <ul style="list-style-type: none"> لا يسمح للشركة بالدخول في أي صفقة تجارية مع أي من الأطراف ذات العلاقة ما لم يكن هنالك التزام شديد بالسياسة المذكورة. | |
| <ul style="list-style-type: none"> المتطلبات غير مشمولة في أي وثيقة. | <ul style="list-style-type: none"> غير مشمولة بشكل محدد في عقد التأسيس أو أي وثيقة أخرى. | <ul style="list-style-type: none"> يجب أن تتم الموافقة على مثل هذه الصفقات من خلال تصويت أغلبية المساهمين دون أن يشارك الطرف المعني بعملية التصويت. | |
| <ul style="list-style-type: none"> عدم وجود سياسة معتمدة لتعارض المصالح. | <ul style="list-style-type: none"> لا تملك الشركة حالياً سياسة معتمدة لتنظيم التعارض في المصالح. وفقاً لنقاشنا مع الإدارة، بدأت الإدارة صياغة سياسة لهذا الغرض. | <ul style="list-style-type: none"> في حال مناقشة أي مسألة في اجتماعات مجلس الإدارة تتضمن تضارب في المصالح، أو صفقات بين الشركة وأي من أعضاء المجلس، وأي من الأطراف ذات العلاقة، فإنه يجب مناقشتها دون حضور عضو المجلس المعني والذي لا يحق له التصويت عليها. ويجب إجراء تلك الصفقات بالسعر السوقي وعلى أساس التحوط، ولا يجب أن تتضمن الصفقة بنود مخالفة لمصالح الشركة. | <p>هل قام المجلس باعتماد وتطبيق سياسة لتنظيم تضارب المصالح؟</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> عدم وجود سياسة معتمدة لتعارض المصالح. | <ul style="list-style-type: none"> لا تمتلك الشركة سياسة معتمدة لتنظيم التعارض في المصالح. | <ul style="list-style-type: none"> يجب الإفصاح عن الصفقات في التقرير السنوي للشركة وان يتم الإشارة إليها في اجتماع الجمعية العامة الذي يلي الصفقة. | |

| الملاحظات | الوضع الحالي | متطلبات هيئة قطر للأسواق المالية | مجلس الإدارة |
|---|--|---|--|
| عدم وجود سياسة لتداول الحسابات الشخصية. | <ul style="list-style-type: none"> لا يوجد سياسة تداول الحسابات الشخصية من أجل إنشاء قيود معينة على أعضاء مجلس الإدارة أو الموظفين لتداول أسهم الشركة. ولا يوجد سياسة لتداول أسهم الشركة. | <ul style="list-style-type: none"> يجب الإفصاح عن حالات تداول أعضاء المجلس باسم الشركة، ويجب على الشركة أن تتبنى قواعد وإجراءات واضحة تحكم عملية تداول أعضاء المجلس والموظفين باسم الشركة. | <ul style="list-style-type: none"> هل اعتمد المجلس وتبنى سياسة لتنظيم عملية التداول بأسهم الشركة من قبل الأعضاء أو المساهمين؟ |
| عدم وجود مدونة معتمدة لحوكمة الشركات. | <ul style="list-style-type: none"> لا تمتلك الشركة حالياً مدونة معتمدة لحوكمة الشركات. ولكن قد تم إبلاغنا أن المدونة سيتم تطبيقها قريباً. | <ul style="list-style-type: none"> مجلس الإدارة مسئول عن اعتماد وتبني نظام حوكمة الشركات، والمراقبة والإشراف على فعالية النظام وتعديله كلما دعت الحاجة لذلك. | <ul style="list-style-type: none"> هل اعتمد المجلس وطبق نظام حوكمة الشركات؟ |
| عدم وجود دليل خاص بالامتثال. | <ul style="list-style-type: none"> لم يقوم مجلس الإدارة بإنشاء دليل للامتثال بعد، مسلطاً الضوء على سياسات وإجراءات لضمان الامتثال بالقواعد والأنظمة المعمول بها. وتعزز الإدارة تقديم هذا الدليل قريباً. | <ul style="list-style-type: none"> مجلس الإدارة مسئول عن تقرير السياسات الخاصة بضمان التزام الشركة بالتعليمات والإفصاح عن المعلومات الهامة إلى المساهمين، والدائنين، وأصحاب المصالح الآخرين. | <ul style="list-style-type: none"> هل السياسات الخاصة بضمان الالتزام بالتعليمات للإفصاح عن المعلومات الهامة لأصحاب المصالح موثقة بشكل رسمي ومعتمدة من قبل المجلس؟ |
| عدم وجود سياسة للكشف عن الفساد. | <ul style="list-style-type: none"> لم يتم مجلس الإدارة بتوثيق سياسة تتعلق بالكشف عن الفساد. ولكن، وفقاً لنقاشنا مع الإدارة، تحتفظ الشركة بسياسة الباب المفتوح. | <ul style="list-style-type: none"> يجب على المجلس ان يضمن ان الموظفين بإمكانهم تمرير مخاوفهم إلى المستوى المناسب عند الحاجة. | <ul style="list-style-type: none"> هل يطبق المجلس سياسة إبلاغ أو هل يوجد خطوط مباشرة خاصة بالالتزام؟ |
| لا يوجد | <ul style="list-style-type: none"> وافق مجلس الإدارة على منظومات الصلاحيات للشركة. وقد تمت الموافقة على منظومة دفعات الشيكات في 14 سبتمبر 2008 وقد تمت الموافقة على منظومة الاستثمارات في 10 أكتوبر 2007. | <ul style="list-style-type: none"> يجب على المجلس ان يحدد الصلاحيات التي يتم تفويضها إلى الإدارة التنفيذية وإجراءات اتخاذ أي إجراء وسلامة تلك التفويضات. يجب على الإدارة التنفيذية ان تقدم إلى المجلس تقارير دورية حول ممارسة تلك الصلاحيات. | <ul style="list-style-type: none"> هل يتم تحديد تفويض الصلاحيات إلى الإدارة التنفيذية من قبل المجلس؟ |

| الملاحظات | الوضع الحالي | متطلبات هيئة قطر للأسواق المالية | مجلس الإدارة |
|---|--|--|--|
| <ul style="list-style-type: none"> لا يوجد إطار عمل معتمد لأمين السر. | <ul style="list-style-type: none"> قام مجلس الإدارة بتعيين أمين السر ولكن لم يتم توثيق مهامه ومسؤولياته. | <ul style="list-style-type: none"> يجب على المجلس تعيين أمين سر له بحيث تتضمن وظائفه إدامة الاجتماعات وتنسيقها، واخذ الملاحظات من خلال النقاشات خلال الاجتماعات، وتنظيم محاضر وسجلات ودفاتر وتقارير الخاصة بالمجلس. | <p>هل عين المجلس أمين سر لمجلس الإدارة؟</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> لا يوجد إجراء محدد خاص بفصل أمين السر. | <ul style="list-style-type: none"> غير مذكور بشكل محدد في أي وثيقة. وقد تم إبلاغنا أن الإدارة ستستحدث نطاق صلاحيات لأمين سر المجلس في العام المقبل. | <ul style="list-style-type: none"> يمكن أن يتم تعيين أمين السر أو فصله فقط من خلال قرار صادر عن المجلس. | <p>من يملك صلاحية تعيين وفصل أمين السر؟</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> لا يوجد. | <ul style="list-style-type: none"> أمين سر المجلس هو محامي. | <ul style="list-style-type: none"> يفضل ان يكون أمين السر عضو في هيئة محاسبية معروفة ومحترفة، أو عضو في هيئة سكرتاريا معتمدة، أو محامي، أو حامل للشهادة الجامعية أو ما يعادلها، مع خبرة 3 سنوات على الأقل في الشركات المساهمة العامة المدرجة في السوق المالي. | <p>هل أمين السر مؤهل بالشكل المناسب للقيام مهامه ومسؤولياته؟</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> لا يوجد سياسة مكافآت لأعضاء مجلس الإدارة أو نظام حوافز. | <ul style="list-style-type: none"> لا تملك الشركة سياسة تعويضات او برنامجا للحوافز. | <ul style="list-style-type: none"> يجب على المجلس ان يقوم بإعداد سياسة للمكافآت بحيث تبين حوافز الموظفين بما يتوافق دائما مع مصلحة الشركة. ويجب أن تأخذ السياسة بعين الاعتبار أداء الشركة على المدى البعيد. | <p>هل يربط نظام الحوافز لدى الشركة حوافز الإدارة العليا بنجاح الشركة على المدى الطويل؟</p> |

(2) اللجان

| الملاحظات | الوضع الحالي | متطلبات هيئة قطر للأسواق المالية | اللجان |
|---|---|---|---|
| <ul style="list-style-type: none"> يوجد نظام رسمي لتقييم أداء اللجان. | <ul style="list-style-type: none"> لا يوجد لدى الشركة نظام رسمي لتقييم أداء اللجان. | <ul style="list-style-type: none"> يجب تقييم أداء اللجان سنويا. | <ul style="list-style-type: none"> هل قام المجلس بتصميم نظام رسمي لتقييم أداء اللجان؟ |
| <ul style="list-style-type: none"> لم يحدد المجلس مهام اللجان التابعة له ومدة انعقادها، وصلاحياتها، وطريقة مراقبة أنشطتها. | <ul style="list-style-type: none"> لا تملك اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة نطاق صلاحيات او ميثاق عمل معتمدين. وقد أبلغتنا الإدارة أن نطاق الصلاحيات سيتم استحدثه مع نهاية العام 2010. | <ul style="list-style-type: none"> يجب ان يكون تشكيل اللجان التابعة للمجلس وفقا للإجراءات العامة التي وضعها المجلس، بحيث تبين مهام اللجان، ومدة انعقادها، وصلاحياتها، وطريقة مراقبة أنشطتها من قبل المجلس. | <ul style="list-style-type: none"> هل حدد المجلس مهام ومدة وصلاحيات كل لجنة وكيفية مراقبته لأنشطتها؟ |
| <ul style="list-style-type: none"> تبلغ اللجان جميع أعضاء مجلس الإدارة حول أنشطتها. | <ul style="list-style-type: none"> لا ذكر لأدوار ومسؤوليات وصلاحيات اللجان، بما في ذلك تقارير دورية موجزة يتم إرسالها إلى مجلس الإدارة في عقد تأسيس الشركة ولم يتم توثيقها في أي نطاق للصلاحيات. | <ul style="list-style-type: none"> يجب على اللجان إعلام المجلس حول أنشطتها ونتائجها وقراراتها بشفافية تامة. ويجب على المجلس ان يراقب أنشطتها بشكل دوري لكي يضمن قيمتها بتلك الأنشطة حسب الأصول. | <ul style="list-style-type: none"> هل تقوم اللجان بإعلام المجلس حول أنشطتها أو نتائجها أو قراراتها؟ وهل يقوم المجلس بمراقبة أنشطتها بشكل دوري؟ |
| <ul style="list-style-type: none"> عدم وجود لجنة ترشيحات أو لجنة تدقيق او لجنة تعويضات. | <ul style="list-style-type: none"> تمتلك الشركة اللجان التالية (يرجى الرجوع إلى الملحق - ج للحصول على تفاصيل حول اللجان): <ul style="list-style-type: none"> - اللجنة المعنية بالاستثمارات؛ - ولجنة العقارات. | <ul style="list-style-type: none"> يجب ان يكون لدى الشركة اللجان التالية: <ul style="list-style-type: none"> - لجنة الترشيحات؛ - لجنة التدقيق؛ - ولجنة المكافآت. | <ul style="list-style-type: none"> هل يوجد لدى المجلس لجان كافية بحيث يتم توزيع المهام عليها؟ |

أ. لجنة المكافآت

| الملاحظات | الوضع الحالي | متطلبات هيئة قطر للأسواق المالية | لجنة التعويضات |
|--|---|---|--|
| <ul style="list-style-type: none"> لا يوجد لجنة مكافآت. | <ul style="list-style-type: none"> لم يشكل المجلس لجنة مكافآت. | <ul style="list-style-type: none"> يجب على مجلس الإدارة إن يشكل لجنة مكافآت مكونة من 3 من أعضاء المجلس غير التنفيذيين بحيث يكون معظمهم مستقلين. | <ul style="list-style-type: none"> هل يوجد لدى المجلس لجنة مكافآت؟ وهل هي مستقلة بالشكل الكافي؟ |
| <ul style="list-style-type: none"> غير مطبق. | <ul style="list-style-type: none"> غير مطبق. | <ul style="list-style-type: none"> عند تشكيل اللجنة، يجب ان تتبنى اللجنة نطاق الصلاحيات الخاص بها الذي يبين دورها ومسؤولياتها الرئيسية. | <ul style="list-style-type: none"> هل يوجد لدى لجنة المكافآت نطاق الصلاحيات الخاص بها؟ وهل تصف مهامها وصلاحياتها؟ |
| <ul style="list-style-type: none"> غير مطبق. | <ul style="list-style-type: none"> غير مطبق. | <ul style="list-style-type: none"> يجب أن يتضمن الدور الرئيسي للجنة صياغة سياسة المكافآت للشركة بحيث تشمل مكافأة رئيس مجلس الإدارة وأعضاء المجلس والإدارة التنفيذية العليا. | |
| <ul style="list-style-type: none"> غير مطبق. | <ul style="list-style-type: none"> غير مطبق. | <ul style="list-style-type: none"> يجب أن تأخذ عملية المكافآت بعين الاعتبار المسؤوليات، ونطاق عمل أعضاء المجلس وأعضاء الإدارة العليا التنفيذية وكذلك أداء الشركة. وتتضمن المكافآت بنود ثابتة وأخرى متعلقة بالأداء، بحيث يتم ربط البنود الخاصة بأداء الشركة على المدى الطويل. | |

ii. لجنة الترشيحات

| الملاحظات | الوضع الحالي | متطلبات هيئة قطر للأسواق المالية | لجنة الترشيحات |
|---|--|---|--|
| <ul style="list-style-type: none"> لا يوجد لجنة ترشيحات. | <ul style="list-style-type: none"> لم يشكل المجلس لجنة ترشيحات. | <ul style="list-style-type: none"> يجب على المجلس ان يشكل لجنة ترشيحات يرأسها عضو مجلس إدارة مستقل ومكونة من أعضاء مستقلين والتي يجب ان تقوم بترشيح تعيين أعضاء مجلس الإدارة وإعادة ترشيحهم ليتم انتخابهم من قبل الجمعية العامة. | <ul style="list-style-type: none"> هل قام المجلس بتشكيل لجنة ترشيحات؟ وهل رئيس اللجنة عضو مستقل في المجلس؟ |
| <ul style="list-style-type: none"> غير مطبق. | <ul style="list-style-type: none"> غير مطبق. | <ul style="list-style-type: none"> يجب على لجنة الترشيحات ان تأخذ بالحسبان إمكانية الأعضاء المرشحين للقيام بمهامهم كأعضاء مجلس إدارة، بالإضافة إلى مهاراتهم، ومعارفهم، وخبراتهم، ومؤهلاتهم المهنية، والفنية، والأكاديمية، والشخصية، ويجب ان تكون مبنية على "المبادئ الإرشادية المناسبة لترشيح أعضاء مجلس الإدارة" الصادرة عن هيئة قطر للأسواق المالية. | <ul style="list-style-type: none"> هل تقوم لجنة الترشيحات بإجراء تقييم رسمي للأعضاء المقترحين وفقا للمعايير الملائمة؟ |
| <ul style="list-style-type: none"> غير مطبق. | <ul style="list-style-type: none"> غير مطبق. | <ul style="list-style-type: none"> عند تشكيل لجنة الترشيحات، يجب ان تتبنى اللجنة إطار عملها ونشره بما يبين سلطتها ودورها. | <ul style="list-style-type: none"> هل يوجد لدى لجنة الترشيحات إطار العمل الخاص بها؟ وهل يبين أدوارها وصلاحياتها؟ |
| <ul style="list-style-type: none"> غير مطبق. | <ul style="list-style-type: none"> غير مطبق. | <ul style="list-style-type: none"> يجب ان يتضمن دور اللجنة إجراء تقييم ذاتي سنوي لأداء المجلس. | |

iii. لجنة التدقيق

| الملاحظات | الوضع الحالي | متطلبات هيئة قطر للأسواق المالية | لجنة التدقيق |
|---|--|--|--|
| <ul style="list-style-type: none"> لا يوجد لجنة تدقيق. | <ul style="list-style-type: none"> لم يشكل المجلس لجنة تدقيق. | <ul style="list-style-type: none"> يجب ان يقوم مجلس الإدارة بتشكيل لجنة تدقيق مكونة من 3 أعضاء على الأقل غالبيتهم من المستقلين. | <ul style="list-style-type: none"> هل قام المجلس بتشكيل لجنة تدقيق مكونة من أعضاء مستقلين بشكل كاف. |
| <ul style="list-style-type: none"> غير مطبق. | <ul style="list-style-type: none"> غير مطبق. | <ul style="list-style-type: none"> يجب ان تتضمن اللجنة عضو واحد على الأقل ممن لديهم خبر في التدقيق والامور المالية. وفي حال كان عدد الأعضاء غير المستقلين في المجلس غير كاف لتشكيل اللجنة، يمكن للشركة ان تعين أعضاء من غير المستقلين على ان يكون رئيس اللجنة مستقلاً. | <ul style="list-style-type: none"> هل رئيس اللجنة عضو مستقل؟ هل تتضمن اللجنة عضو واحد على الأقل ممن لديهم الخبرة في الأمور المالية؟ |
| <ul style="list-style-type: none"> غير مطبق. | <ul style="list-style-type: none"> غير مطبق. | <ul style="list-style-type: none"> لا يجوز في أي حال من الأحوال ان يكون أي من أعضاء اللجنة قد عمل أو يعمل في التدقيق الخارجي للشركة خلال العامين الماضيين. | <ul style="list-style-type: none"> هل تتضمن اللجنة أي أعضاء قد سبق وعملوا مدققين خارجيين للشركة؟ |
| <ul style="list-style-type: none"> غير مطبق. | <ul style="list-style-type: none"> غير مطبق. | <ul style="list-style-type: none"> يجب ان تجتمع اللجنة كلما دعت الحاجة لذلك، وأن تجتمع بشكل منتظم مرة كل 3 اشهر، ويجب الاحتفاظ بمحاضر الاجتماعات الخاصة بها. | <ul style="list-style-type: none"> كم مرة تجتمع اللجنة؟ |
| <ul style="list-style-type: none"> غير مطبق. | <ul style="list-style-type: none"> غير مطبق. | <ul style="list-style-type: none"> في حال حصول تعارض بين توصيات وقرارات مجلس الإدارة بما في ذلك عندما يرفض المجلس اتباع توصيات اللجنة فيما يتعلق بالمدقق الخارجي، يتعين على المجلس أن يضمّن تقرير الحوكمة بياناً يفصل بوضوح هذه التوصيات والسبب أو الأسباب وراء قرار المجلس عدم التقيد بها. | <ul style="list-style-type: none"> هل قامت الشركة بالإفصاح بالشكل المناسب عن أي خلاف بين اللجنة والمجلس؟ |

| الملاحظات | الوضع الحالي | متطلبات هيئة قطر للأسواق المالية | لجنة التدقيق |
|---|---|---|---|
| <ul style="list-style-type: none"> ▪ غير مطبق. | <ul style="list-style-type: none"> ▪ غير مطبق. | <ul style="list-style-type: none"> ▪ يجب على اللجنة عند تشكيلها تبني ونشر إطار عملها بشكل يبين دورها ومسؤولياتها الرئيسية وفقا لنظام هيئة قطر للأسواق المالية. | <p>◀ هل قامت اللجنة بإعداد وتطبيق إطار عمل خاص بها؟ وهل يغطي إطار العمل المسؤوليات المتعلقة بالمدقق الخارجي، وصحة البيانات المالية، وإجراءات الرقابة، وتقييم المخاطر؟</p> |

(3) وظيفة التدقيق الداخلي

| الملاحظات | الوضع الحالي | متطلبات هيئة قطر للأسواق المالية | وظيفة التدقيق الداخلي |
|---|---|---|---|
| <ul style="list-style-type: none"> لم يتم اعتماد السياسات بعد من قبل مجلس الإدارة. | <ul style="list-style-type: none"> تم إنشاء سياسة مكافحة غسل الأموال، وسياسة تقنية المعلومات، والمطالبات وسياسة الاكتتاب ودليل الامتثال من قبل الأقسام المعنية؛ ولكن لم تتم الموافقة عليها من قبل مجلس الإدارة (يرجى الرجوع إلى الملحق – حد للحصول على السياسات والإجراءات المتوفرة). بالإضافة إلى ذلك، لم يتم مجلس إدارة الشركة بإنشاء أو الموافقة على إجراءات الرقابة الداخلية والسياسات المتعلقة بالمخاطر التالية: <ul style="list-style-type: none"> - دليل الامتثال؛ - حدود التعرض لمخاطر الأطراف المقابلة؛ - دليل الشؤون المالية؛ - إدارة مخاطر الاحتيال؛ - أدلة تشغيلية مختلفة؛ - دليل الاستثمارات دليل حوكمة الشركات. | <ul style="list-style-type: none"> يجب على الشركة ان تعتمد نظام رقابة داخلية يوافق عليه مجلس الإدارة حسب الأصول لتقييم الأساليب والإجراءات المتعلقة بإدارة المخاطر وتطبيق نظام الحوكمة الذي تعتمده الشركة، والتقييد باللوائح والقوانين ذات الصلة. ويجب ان يضع نظام الرقابة معايير واضحة للمسؤولية والمساءلة في أقسام الشركة. | <p>هل يوجد لدى الشركة نظام/سياسة رقابة داخلية معتمدة من قبل المجلس؟</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> لا يوجد. | <ul style="list-style-type: none"> قامت الشركة بتوكيل وظيفة التدقيق الداخلي للشركة إلى مصدر خارجي وهي شركة ديلويت أند توش. وقامت شركة ديلويت بتنفيذ عمليات تدقيق مختلفة خلال العام وفقاً لخطة التدقيق الداخلي المتفق عليها. | <ul style="list-style-type: none"> يجب ان تتضمن عمليات الرقابة الداخلية إنشاء وحدات فعالة ومستقلة لتقييم وإدارة المخاطر فضلاً عن وحدات التدقيق المالي والتشغيلي الداخلي، وذلك بالإضافة إلى التدقيق الخارجي. كما يجب ان يضمن نظام الرقابة الداخلية ان كل التعاملات مع الأطراف ذات العلاقة تتم وفقاً للضوابط الخاصة بها. | |
| <ul style="list-style-type: none"> لا يوجد. | <ul style="list-style-type: none"> قامت الشركة بتوكيل دائرة التدقيق الداخلي لديها إلى شركة ديلويت أند توش. | <ul style="list-style-type: none"> يجب ان تكون للشركة وحدة تدقيق داخلي تتمتع بدور ومهام واضحة ومحددة. | |

| الملاحظات | الوضع الحالي | متطلبات هيئة قطر للأسواق المالية | وظيفة التدقيق الداخلي |
|---|--|--|---|
| <ul style="list-style-type: none"> ■ غير مطبق. | <ul style="list-style-type: none"> ■ قامت الشركة بتوكيل وظيفة التدقيق الداخلي الخاصة بها إلى شركة ديلويت كطرف خارجي والتي تجري عدة عمليات تدقيق داخلي خلال العام وترفع تقاريرها إلى مجلس الإدارة. | <ul style="list-style-type: none"> ■ وبصورة خاصة، يتعين على وحدة التدقيق الداخلي أن: <ul style="list-style-type: none"> - تدقق في نظام الرقابة الداخلية وتشرف على طبيعته؛ - تدار من قبل فرق عمل كفؤ ومستقل تشغيليا ومدرب تدريبيا مناسباً؛ - ترفع لمجلس الإدارة تقاريرها إما بصورة مباشرة أو من خلال لجنة التدقيق وتكون مسؤولة أمامه؛ - يكون لها إمكانية الوصول إلى كل أنشطة الشركة؛ - وتكون مستقلة بما في ذلك عدم القيام بالعمل اليومي العادي للشركة، ويجب تعزيز استقلالها مثلا من خلال تحديد مكافآت أعضاء الوحدة من قبل المجلس مباشرة. | <p>هل يوجد لدى الشركة نظام تدقيق داخلي فعال خاص بعمليات مجلس الإدارة وإدارة الشركة؟</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> ■ غير مطبق. | <ul style="list-style-type: none"> ■ غير مطبق. | <ul style="list-style-type: none"> ■ تتكون وحدة التدقيق الداخلي من مدقق داخلي على الأقل يعينه مجلس الإدارة. ويكون المدقق الداخلي مسؤولا أمام الإدارة أو الرئيس التنفيذي مباشرة أو من خلال لجنة التدقيق. | <p>هل يتم تعيين موظفي التدقيق الداخلي من قبل المجلس؟</p> |

| الملاحظات | الوضع الحالي | متطلبات هيئة قطر للأسواق المالية | وظيفة التدقيق الداخلي |
|-----------|--|---|---|
| لا يوجد. | <ul style="list-style-type: none"> قامت شركة ديلويت برفع التقارير التالية إلى مجلس الإدارة خلال العام 2009 (يرجى الرجوع إلى الملحق - ز للحصول على قائمة بتقارير التدقيق الداخلي الصادرة: <ul style="list-style-type: none"> - دليل أعمال المركبات (اكتتاب المركبات/مطالبات الإنتاج والمركبات)؛ - وتقنية المعلومات. | <ul style="list-style-type: none"> يتعين على المدقق الداخلي ان يعد ويرفع إلى لجنة التدقيق ومجلس الإدارة تقرير التدقيق الداخلي الذي يتضمن مراجعة وتقييم لنظام الرقابة الداخلية للشركة. يحدد نطاق التقرير بالاتفاق بين المجلس (بناء على توصية لجنة التدقيق) والمدقق الداخلي، على ان يتضمن التقرير بصورة خاصة ما يلي: <ul style="list-style-type: none"> - إجراءات الرقابة والإشراف على الشؤون المالية، والاستثمارات وإدارة المخاطر. - مقارنة تطور عوامل المخاطر في الشركة والأنظمة الموجودة لمواجهة التغييرات غير المتوقعة في السوق. | <p>هل يتضمن التقرير الداخلي جميع التفاصيل ذات العلاقة؟</p> |
| لا يوجد. | <ul style="list-style-type: none"> يتم أداء عملية التدقيق الداخلي وفقاً لخطة التدقيق المعتمدة. | <ul style="list-style-type: none"> يجب إعداد تقرير التدقيق الداخلي مرة كل 3 شهور. | <p>كم مرة يتم إعداد تقارير التدقيق؟</p> |
| لا يوجد. | <ul style="list-style-type: none"> تم إعداد سياسات تشغيلية مختلفة وقام بمراجعتها مدققون داخليون. | <ul style="list-style-type: none"> يجب على موظفي التدقيق الداخلي ان يقوموا برفع تقاريرهم مباشرة إلى المجلس أو إلى لجنة التدقيق. | <p>هل يوجد نظام رقابة داخلية ملائم للتقليل من المخاطر الهامة التي تواجه الشركة ضمن مستوى مقبول؟</p> |
| لا يوجد. | <ul style="list-style-type: none"> يرفع المدققون الداخليون تقاريرهم مباشرة إلى مجلس الإدارة. | <ul style="list-style-type: none"> يجب على الشركة أن توثق نظام الرقابة الداخلية وإجراء فحص دوري لاختبار كفاءة النظام وفعاليتته. | |

4) المدقق الخارجي

| الملاحظات | الوضع الحالي | متطلبات هيئة قطر للأسواق المالية | المدققون الخارجيون |
|---|--|---|---|
| لا يوجد. | <ul style="list-style-type: none"> فوض المساهمون تعيين شركة إرنست ويونغ كمدقق خارجي خلال العام 2009، وأجرت شركة إرنست ويونغ عمليتي تدقيق (سنوية وشبه سنوية بشكل منفصل). | <ul style="list-style-type: none"> يجب ان يكون المدقق الخارجي مستقل ومؤهل، ويجب أن يتم تعيينه وفقا لتوصيات لجنة التدقيق إلى مجلس الإدارة ولقرار الجمعية العامة ، ويجب ان يقوم بعملتي تدقيق؛ سنوية ونصف سنوية. | <p>كيفية يتم تعيين المدقق الخارجي؟ وكم عملية تدقيق يتم إجراؤها؟</p> |
| لا يوجد. | <ul style="list-style-type: none"> شركة إرنست ويونغ هي المدقق الخارجي للشركة وتعتبر من إحدى الشركات الأربعة الكبرى التي تمتاز بمعايير ومواصفات مهنية رفيعة المستوى. | <ul style="list-style-type: none"> يتعين على المدقق الخارجي التقيد بأعلى المعايير المهنية، ولا يجوز للشركة ان تتعاقد معه لتقديم أي استشارة أو خدمات غير إجراءات التدقيق المالي للشركة. ويجب ان يكون المدقق الخارجي مستقل تماما عن الشركة وعن مجلس إدارته ويجب إلا يكون لديه أية تضارب في المصالح على الإطلاق في علاقاته مع الشركة. | <p>هل المدقق الخارجي مستقل؟</p> |
| لا يوجد. | <ul style="list-style-type: none"> حضر فراس، وهو شريك في التدقيق الخارجي في شركة إرنست ويونغ، الاجتماعات السنوية العامة. | <ul style="list-style-type: none"> يجب على المدقق الخارجي ان يحضر الاجتماع السنوي العادي للجمعية العامة حيث يقدم تقريره السنوي والرد على الاستفسارات. | <p>هل يحضر المدقق الخارجي الاجتماع السنوي للجمعية العامة؟</p> |
| لم يتم تغيير المدققين الخارجيين بعد ثلاث سنوات. | <ul style="list-style-type: none"> عملت شركة إرنست ويونغ كمدقق خارجي لدى الشركة منذ عام 2006. (2009 كانت السنة الرابعة لها). تم إبلاغنا أن المدققين سيتم تغييرهم في العام المقبل. | <ul style="list-style-type: none"> يجب على الشركات المدرجة في السوق المالي أن تقوم بتغيير مدققها الخارجي مرة كل 3 سنوات على الأكثر. | <p>كم مرة يتم تغيير المدقق الخارجي؟</p> |

5) المساهمون

| الملاحظات | الوضع الحالي | متطلبات هيئة قطر للأسواق المالية | المساهمون |
|--|---|---|--|
| <ul style="list-style-type: none"> لا يوجد. | <ul style="list-style-type: none"> معظم المعلومات متوفرة على الموقع الإلكتروني مثل البيانات المالية المدققة وعقد التأسيس وسجل أعضاء مجلس الإدارة. ويمكن الوصول إلى سجل المساهمين في الشركة. | <ul style="list-style-type: none"> يجب ان يتمتع المساهمون بحق مراجعة والوصول إلى سجل المساهمين الذي تحتفظ به الشركة مجاناً خلال ساعات عمل الشركة وحسب ما تحدده الإجراءات المعتمد للوصول للمعلومات. | <p>هل يحدد عقد التأسيس والقوانين الفرعية الإجراءات الضرورية اللازمة لممارسة المساهمين لحقوقهم القانونية؟</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> الحقوق غير مذكورة بشكل محدد في عقد التأسيس أو أي وثيقة أخرى فيما يتعلق بالمستندات التي تنشئ تهم وعقود الأطراف ذات العلاقة. | <ul style="list-style-type: none"> غير مشمول بشكل محدد في عقد التأسيس على الرغم من أن معظم المعلومات متوفرة على الموقع الإلكتروني مثل البيانات المالية المدققة وعقد التأسيس وسجل أعضاء مجلس الإدارة. | <ul style="list-style-type: none"> يجق للمساهم الحصول على الحصول على نسخة من التالي: <ul style="list-style-type: none"> - سجل المساهمين؛ - سجل أعضاء الإدارة؛ - عقد التأسيس والقوانين الفرعية للشركة؛ - المستندات التي ترتب حقوق امتيازات أو حقوق على أصول الشركة؛ - وعقود الأطراف ذات العلاقة واية وثائق قد تطلبها الهيئة من وقت لآخر مقابل دفع الرسوم الذي تحدده الهيئة. | <p>هل تحتفظ الشركة بسجل محدث عن المساهمين؟ هل يحق للمساهمين الوصول إلى السجل؟</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> لا يوجد. | <ul style="list-style-type: none"> لم يتم إيراد إجراء وصول المساهمين إلى المعلومات بشكل محدد في عقد التأسيس أو أي وثيقة أخرى. | <ul style="list-style-type: none"> ينبغي أن تقوم الشركات بتضمين عقدها التأسيسي أو نظامها الأساس إجراءات الوصول إلى المعلومات لضمان حقوق المساهمين في الوصول إلى مستندات الشركة في الوقت المناسب وبشكل منتظم. | <p>هل يقدم عقد التأسيس تفاصيل حول إجراء الوصول إلى المعلومات من قبل المساهمين، وحقوق المساهمين الأخرى؟</p> |

| الملاحظات | الوضع الحالي | متطلبات هيئة قطر للأسواق المالية | المساهمون |
|--|---|---|--|
| <ul style="list-style-type: none"> عدم ذكر عملية الوصول إلى المعلومات بشكل واضح في عقد التأسيس. | <ul style="list-style-type: none"> تم نشر معظم المعلومات ذات الصلة على الموقع الإلكتروني للشركة. ولكن لا يحدد عقد التأسيس المعلومات التي يمكن أن يصل إليها المساهمون على أساس مستمر. كما أن إجراء الوصول إلى المعلومات غير محدد كذلك بشكل واضح. | <ul style="list-style-type: none"> إجراءات الوصول إلى المعلومات يجب ان تكون واضحة ويجب ان تحدد التالي: <ul style="list-style-type: none"> معلومات الشركة التي يمكن الحصول عليها بما فيها نوع المعلومات التي يتاح الحصول عليها بصورة مستمرة للمساهمين الأفراد أو المساهمين الذين يمثلون نسبة مئوية دنيا من رأسمالي الشركة؛ والإجراء الواضح والصريح للحصول على هذه المعلومات. | <p>هل يوجد لدى الشركة موقع إلكتروني؟ وهل يوفر المعلومات الضرورية؟</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> لا يوجد. | <ul style="list-style-type: none"> أنشأت الشركة موقعا إلكترونيا ونشرت عليه بعض المعلومات التي تهم المساهمين مثل تفاصيل حول أعضاء مجلس الإدارة وتفاصيل حول الإدارة العليا وبيانات مالية مدققة وبيانات الرؤيا/الرسالة. | <ul style="list-style-type: none"> على الشركة ان يكون لها موقع إلكتروني تنشر فيه جميع الإفصاحات والمعلومات ذات العلاقة والمعلومات العامة. وتتضمن هذه المعلومات كافة المعلومات التي يجب الإعلان عنها بموجب هذا النظام وبموجب أي قوانين ولوائح ذات علاقة. | <p>هل يحدد عقد التأسيس بالتحديد حقوق المساهمين بالدعوة لعقد اجتماع الجمعية العامة وإضافة بنود على اجندتها؟</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> لا يوجد. | <ul style="list-style-type: none"> تنص المادة رقم (50) من عقد التأسيس على أنه يحق للمساهمين الذين يملكون قيمة بنسبة 25 بالمائة أو أكثر من القيمة الإجمالية لرأس المال أن يطلبوا من المجلس الدعوة إلى عقد اجتماع عام غير عادي ويقوم طالب الدعوة بإعداد جدول أعمال الاجتماع ولكنه لم يتم بذلك. | <ul style="list-style-type: none"> يجب ان يتضمن العقد التأسيسي للشركة ونظامها الأساسي احكاما تضمن حق المساهمين الفعلي في الدعوة إلى جمعية عامة وعقدها في وقت مناسب وحق إدراج بنود على جدول الأعمال ومناقشة البنود المدرجة على جدول الأعمال وطرح أسئلة وتلقي الأجوبة عليها وحق اتخاذ القرارات وهم على إطلاع تام بالمسائل المطروحة. | <p>هل تتمتع جميع الاسهم من الفئة الواحدة بنفس الحقوق؟</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> لا يوجد. | <ul style="list-style-type: none"> لم تصدر الشركة سوى فئة واحدة من الأسهم التي تتمتع بنفس الحقوق المتصلة بكل سهم. | <ul style="list-style-type: none"> يجب ان تتمتع جميع الأسهم من نفس الفئة بنفس الحقوق. | <p>هل تتمتع جميع الاسهم من الفئة الواحدة بنفس الحقوق؟</p> |

| الملاحظات | الوضع الحالي | متطلبات هيئة قطر للأسواق المالية | المساهمون |
|--|--|--|---|
| <ul style="list-style-type: none"> لا يوجد. | <ul style="list-style-type: none"> يتم تزويد تفاصيل تتعلق بمعلومات حول مرشحي أعضاء مجلس الإدارة إلى المساهمين. | <ul style="list-style-type: none"> يجب ان تتضمن عقد التأسيس ونظامها الأساسي أحكاما تضمن إعطاء المساهمين معلومات عن المرشحين إلى عضوية مجلس الإدارة قبل الانتخابات بما في ذلك وصف مهارات المرشحين المهنية والتقنية وخبراتهم ومؤهلاتهم الأخرى. | <p>هل يتضمن عقد التأسيس عن توفير معلومات عن المرشحين لعضوية المجلس للمساهمين؟</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> طريقة التصويت المتراكم غير محددة بشكل خاص. | <ul style="list-style-type: none"> لا ينص عقد التأسيس بشكل محدد على طريقة التصويت التراكمي. ولكن وفقا للإدارة، يتم الإشراف على جميع الاجتماعات من قبل وزارة التجارة. | <ul style="list-style-type: none"> يجب ان يكون للمساهمين حق بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة عن طريق التصويت التراكمي. | <p>هل يتضمن عقد التأسيس بنود متعلقة بحماية مساهمو الأقلية؟</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> البنود المطلوبة غير متوفرة. | <ul style="list-style-type: none"> غياب أي حكم ينص على حماية الأقلية في عقد التأسيس. | <ul style="list-style-type: none"> يجب على الشركات ان تتبنى في عقدها التأسيسي مواد لحماية مساهمي الأقلية في حالة الموافقة على صفقات كبيرة من التي صوت ضدها هؤلاء المساهمون. | <p>هل يتضمن عقد التأسيس بنود متعلقة بإطلاق عرض بيع الجمهور أو ممارسة حقوق المساواة في بيع الأسهم؟</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> لا يوجد. | <ul style="list-style-type: none"> تنص المادة رقم (43) من عقد التأسيس على أنه لا يجوز أن يحوز أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة (بشكل مباشر أو غير مباشر) على أسهم تشكل نسبة 5 بالمائة أو أكثر من أسهم رأس المال الصادرة للشركة. | <ul style="list-style-type: none"> ينبغي على الشركات ان تقوم بتضمين عقدها التأسيسي آلية تضمن إطلاق عرض بيع الجمهور أو تتضمن ممارسة حقوق المساواة في بيع الاسهم في حالة حدوث تغيير في ملكية رأسمال الشركة يتخطى نسبة مئوية محددة. ويجب على المساهمين ان يأخذوا بالحسبان الأسهم التي يحتفظ بها الأطراف الخارجيون ولكنها تحت سيطرة المساهم المفصح، بما في ذلك الاسهم المعنية باتفاقات المساهمين. | <p>هل يتضمن عقد التأسيس بنود متعلقة بإطلاق عرض بيع الجمهور أو ممارسة حقوق المساواة في بيع الأسهم؟</p> |


| الملاحظات | الوضع الحالي | متطلبات هيئة قطر للأسواق المالية | المساهمون |
|--|--|--|---|
| <ul style="list-style-type: none"> لا يوجد سياسة خاصة بتوزيع الأرباح. | <ul style="list-style-type: none"> لا تملك الشركة خطة مراجعة ومعتمدة لتوزيع أرباح الأسهم. ولكن يناقش المجلس النتائج المالية وحدد مبالغ أرباح الأسهم بعد أخذ الأرباح وظروف السوق والخطط المستقبلية للشركة بعين الاعتبار. ومن ثم تم تقديمها إلى المساهمين في اجتماع الجمعية العامة للحصول على موافقتها عليها. | <ul style="list-style-type: none"> يقوم مجلس الإدارة بتقديم سياسة واضحة إلى الجمعية العامة حول توزيع أرباح الأسهم. ويشتمل هذا على معلومات أساسية لهذه السياسة ومبرراتها من حيث مصلحة الشركة والمساهمين. | <p>هل تم إعداد أي خطة لتوزيع أرباح الأسهم وهل تمت مراجعتها واعتمادها من قبل مجلس الإدارة؟</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> لا يوجد. | <ul style="list-style-type: none"> فوض المساهمون تعيين إرنست ويونغ كمدققين خارجيين. | <ul style="list-style-type: none"> يتم التفويض بتعيين المدققين الخارجيين من قبل المساهمين. | <p>هل اعتمدت الجمعية العامة تعيين المدققين الخارجيين المستقلين؟</p> |

6) مدونة السلوك المهني

| الملاحظات | الوضع الحالي | متطلبات هيئة قطر للأسواق المالية | مدونة السلوك |
|--|--|--|---|
| <ul style="list-style-type: none"> لا يوجد مدونة سلوك مهني/ أخلاقي. | <ul style="list-style-type: none"> لا توجد مدونة سلوك أخلاقي/سلوك مهني في الشركة. | <ul style="list-style-type: none"> يجب ان يقوم مجلس الإدارة بمراجعة وتطوير مدونة السلوك المهني والذي يعكس قيم الشركة والسياسات الداخلية والإجراءات الأخرى من خلال أعضاء المجلس وموظفي الشركة والمستشارين. | <p>هل تطبق الشركة مدونة السلوك المهني/الأخلاقي كجزء من نظام حوكمة الشركات فيها؟</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> غير مطبق. | <ul style="list-style-type: none"> غير مطبق. | <ul style="list-style-type: none"> تتضمن مدونة السلوك المهني على سبيل المثال لا الحصر إطار عمل مجلس الإدارة، وإطار عمل لجنة التدقيق، وتعليمات الشركة، والسياسات والقواعد المتعلقة بأعمال التداول للأطراف ذات العلاقة. | |
| <ul style="list-style-type: none"> غير مطبق. | <ul style="list-style-type: none"> غير مطبق. | <ul style="list-style-type: none"> يجب على المجلس ان يقوم بمراجعة مدونة السلوك المهني بشكل دوري ليضمن انه يعكس افضل الممارسات وانه يلبي متطلبات الشركة. | |
| <ul style="list-style-type: none"> لا يوجد سياسة إبلاغ لدى الشركة. | <ul style="list-style-type: none"> لا تمتلك الشركة سياسة أو عملية موثقة أو موافق عليها للكشف عن الفساد. | <ul style="list-style-type: none"> ينبغي على مجلس الإدارة ان يتبنى آلية تمكن موظفي الشركة من رفع تقاريرهم إلى مجلس الإدارة حول أي سلوكيات مشبوهة، حيثما كان ذلك السلوك غير أخلاقي، أو غير قانوني، أو مسيء للشركة. ويجب على المجلس ان يضمن بان الموظف الذي يخاطب المجلس يتمتع بالسرية والحماية من أي أذى أو رد فعل سلبي من قبل الموظفين الآخرين أو الموظف المشرف عليه. | <p>هل لدى الشركة ترتيبات فعالة خاصة بعملية الإبلاغ؟</p> |

القسم 4: الملاحق - الملحق - أ

الهيكل التنظيمي عالي المستوى



الملحق - ب

تشكيل مجلس الإدارة

| اسم عضو مجلس الإدارة | المنصب في مجلس الإدارة | المسمى الوظيفي | نسبة الأسهم المملوكة | الشركة التي يمثلها | النسبة التي تملكها الشركة | العضوية في مجالس إدارة شركات أخرى |
|----------------------|------------------------|------------------------------|----------------------|-----------------------------------|---------------------------|-----------------------------------|
| 1 | رئيس مجلس الإدارة | - | 0.79 | لا يوجد | لا يوجد | السلم العالمية |
| 2 | نائب رئيس مجلس الإدارة | - | 0.01 | محفظة استثمارات القوات المسلحة | 35.2 | لا يوجد |
| 3 | عضو مجلس إدارة | المدير الإداري/العضو المنتدب | 0.39 | لا يوجد | لا يوجد | قطر الوطنية للملاحة والنقل |
| 4 | عضو مجلس إدارة | - | 0.08 | الشركة العربية للإنشاءات الهندسية | 0.31 | لا يوجد |
| 5 | عضو مجلس إدارة | - | 0.39 | لا يوجد | لا يوجد | لا يوجد |
| 6 | عضو مجلس إدارة | - | 0.00 | شركة البروق التجارية | 70.2 | بنك قطر الأهلي |
| 7 | عضو مجلس إدارة | - | 0.10 | شركة ناصر بن عبدالله وأولاده | 0.29 | لا يوجد |
| 8 | عضو مجلس إدارة | - | 0.63 | لا يوجد | لا يوجد | لا يوجد |
| 9 | عضو مجلس إدارة | - | 0.08 | مجموعة المانع | 0.20 | لا يوجد |
| 10 | عضو مجلس إدارة | - | 0.48 | لا يوجد | لا يوجد | السلم العالمية |
| 11 | عضو مجلس إدارة | - | 0.00 | شركة بن خليفة الهتمي | 0.39 | بروة قطر الوطنية للملاحة والنقل |

تشكيل مجلس الإدارة (تتمة)

أعضاء مجلس الإدارة

| سعادة الشيخ نواف بن ناصر بن خالد آل ثاني | | المنصب: رئيس مجلس الإدارة |
|--|---|---|
| تاريخ التعيين | 11 مارس 2009 (المدة الثالثة التي يشغل بها منصب رئيس مجلس الإدارة) | |
| المدة (عدد السنوات) | 3 سنوات |  |
| تاريخ انتهاء المدة | مع الاجتماع السنوي العام لسنة 2012 | |
| تنفيذي / غير تنفيذي | تنفيذي | |
| مستقل / غير مستقل | مستقل | |
| عدد اجتماعات مجلس الإدارة التي حضرها خلال العام 2009 | حضر جميع الاجتماعات وعددها سبعة اجتماعات | |
| عضو في اللجنة المعنية بالاستثمارات/لجنة العقارات | اللجنة المعنية بالاستثمارات | |
| العضويات التي يشغلها في مجالس إدارة شركات أخرى | السلام العالمية | |
| نبذة موجزة عنه | - رجل أعمال مشهور يملك العديد من الشركات؛ - ورئيس مجلس إدارة شركة ناصر بن خالد وأولاده القابضة | |

| العميد الركن دحلان جمعان بشير الحمد | | المنصب: نائب رئيس مجلس الإدارة |
|--|--|---|
| تاريخ التعيين | 11 مارس 2009 (المدة الثالثة التي يشغل بها منصب نائب رئيس مجلس الإدارة) | |
| المدة (عدد السنوات) | 3 سنوات |  |
| تاريخ انتهاء المدة | مع الاجتماع السنوي العام لسنة 2012 | |
| تنفيذي / غير تنفيذي | غير تنفيذي | |
| مستقل / غير مستقل | مستقل (يمثل محافظة استثمارات القوات المسلحة) | |
| عدد اجتماعات مجلس الإدارة التي حضرها خلال العام 2009 | حضر خمسة اجتماعات | |
| عضو في اللجنة المعنية بالاستثمارات/لجنة العقارات | اللجنة المعنية بالاستثمارات | |
| العضويات التي يشغلها في مجالس إدارة شركات أخرى | لا يوجد. | |
| نبذة موجزة عنه | - رئيس الاتحاد الرياضي العسكري. - عضو في الاتحاد الدولي لألعاب القوى. | |

تشكيل مجلس الإدارة (تتمة)

أعضاء مجلس الإدارة

| السيد عادل علي بن علي | | المنصب: المدير الإداري/العضو المنتدب |
|--|--|---|
| تاريخ التعيين | 11 مارس 2009 (المدة الثالثة التي التي يشغل بها منصب المدير الإداري/العضو المنتدب) | |
| المدة (عدد السنوات) | 3 سنوات |  |
| تاريخ انتهاء المدة | مع الاجتماع السنوي العام لسنة 2012 | |
| تنفيذي / غير تنفيذي | تنفيذي | |
| مستقل/ غير مستقل | مستقل | |
| عدد اجتماعات مجلس الإدارة التي حضرها خلال العام 2009 | حضر ستة اجتماعات | |
| عضو في اللجنة المعنية بالاستثمارات/لجنة العقارات | اللجنة المعنية بالاستثمارات ولجنة العقارات | |
| العضويات التي يشغلها في مجالس إدارة شركات أخرى | قطر الوطنية للملاحة والنقلات وشركة الكهرباء والماء القطرية | |
| نبذة موجزة عنه | - رجل أعمال وشريك في شركة علي بن علي وأولاده؛ - ومالك العديد من الوكالات التجارية في مختلف القطاعات الاقتصادية. | |

| سعادة الشيخ خليفة بن جاسم بن محمد آل ثاني | | المنصب: عضو مجلس إدارة |
|--|---|---|
| تاريخ التعيين | 11 مارس 2009 | |
| المدة (عدد السنوات) | 3 سنوات |  |
| تاريخ انتهاء المدة | مع الاجتماع السنوي العام لسنة 2012 | |
| تنفيذي / غير تنفيذي | غير تنفيذي | |
| مستقل/ غير مستقل | مستقل (يمثل الشركة العربية للإنشاءات الهندسية). | |
| عدد اجتماعات مجلس الإدارة التي حضرها خلال العام 2009 | حضر جميع الاجتماعات وعددها سبعة اجتماعات | |
| عضو في اللجنة المعنية بالاستثمارات/لجنة العقارات | اللجنة المعنية بالاستثمارات ولجنة العقارات | |
| العضويات التي يشغلها في مجالس إدارة شركات أخرى | لا يوجد. | |
| نبذة موجزة عنه | - مالك وشريك في الشركة العربية للإنشاءات الهندسية؛ - ورئيس غرفة التجارة والصناعة | |

تشكيل مجلس الإدارة (تتمة)
أعضاء مجلس الإدارة

| سعادة الشيخ جابر بن حمد آل ثاني | | المنصب: عضو مجلس إدارة |
|--|---|------------------------|
| تاريخ التعيين | 11 مارس 2009 | |
| المدة (عدد السنوات) | 3 سنوات | |
| تاريخ انتهاء المدة | مع الاجتماع السنوي العام لسنة 2012 | |
| تنفيذي / غير تنفيذي | غير تنفيذي | |
| مستقل / غير مستقل | مستقل | |
| عدد اجتماعات مجلس الإدارة التي حضرها خلال العام 2009 | حضر خمسة اجتماعات | |
| عضو في اللجنة المعنية بالاستثمارات/لجنة العقارات | اللجنة المعنية بالاستثمارات ولجنة العقارات | |
| العضويات التي يشغلها في مجالس إدارة شركات أخرى | لا يوجد. | |
| نبذة موجزة عنه | - رجل أعمال؛ - ومالك للعديد من الشركات التي تغطي قطاعات مختلفة في الاقتصاد | |

| السيد فيكتور تنظيم رضا آغا | | المنصب: عضو مجلس إدارة |
|--|--|------------------------|
| تاريخ التعيين | 11 مارس 2009 | |
| المدة (عدد السنوات) | 3 سنوات | |
| تاريخ انتهاء المدة | مع الاجتماع السنوي العام لسنة 2012 | |
| تنفيذي / غير تنفيذي | غير تنفيذي | |
| مستقل / غير مستقل | مستقل (يمثل شركة البروق التجارية) | |
| عدد اجتماعات مجلس الإدارة التي حضرها خلال العام 2009 | حضر خمسة اجتماعات | |
| عضو في اللجنة المعنية بالاستثمارات/لجنة العقارات | لا يوجد. | |
| العضويات التي يشغلها في مجالس إدارة شركات أخرى | البنك الأهلي القطري | |
| نبذة موجزة عنه | - رجل أعمال؛ - ومالك عدد من الشركات الرائدة في قطر. | |

تشكيل مجلس الإدارة (تتمة)

أعضاء مجلس الإدارة

| سعادة الشيخ علي بن ناصر عبدالله الأحمد آل ثاني | | المنصب: عضو مجلس إدارة |
|--|--|------------------------|
| تاريخ التعيين | 11 مارس 2009 | |
| المدة (عدد السنوات) | 3 سنوات | |
| تاريخ انتهاء المدة | مع الاجتماع السنوي العام لسنة 2012 | |
| تنفيذي / غير تنفيذي | غير تنفيذي | |
| مستقل / غير مستقل | مستقل | |
| عدد اجتماعات مجلس الإدارة التي حضرها خلال العام 2009 | حضر ستة اجتماعات | |
| عضو في اللجنة المعنية بالاستثمارات/لجنة العقارات | لا يوجد. | |
| العضويات التي يشغلها في مجالس إدارة شركات أخرى | لا يوجد. | |
| نبذة موجزة عنه | <ul style="list-style-type: none"> - رجل أعمال؛ - ومالك وشريك إداري/عضو منتدب لشركة ناصر بن عبدالله وأولاده. | |

| السيد حسن جاسم درويش فخرو | | المنصب: عضو مجلس إدارة |
|--|---|------------------------|
| تاريخ التعيين | 11 مارس 2009 | |
| المدة (عدد السنوات) | 3 سنوات | |
| تاريخ انتهاء المدة | مع الاجتماع السنوي العام لسنة 2012 | |
| تنفيذي / غير تنفيذي | غير تنفيذي | |
| مستقل / غير مستقل | مستقل | |
| عدد اجتماعات مجلس الإدارة التي حضرها خلال العام 2009 | حضر جميع الاجتماعات وعددها سبعة اجتماعات | |
| عضو في اللجنة المعنية بالاستثمارات/لجنة العقارات | لا يوجد. | |
| العضويات التي يشغلها في مجالس إدارة شركات أخرى | لا يوجد. | |
| نبذة موجزة عنه | <ul style="list-style-type: none"> - رجل أعمال؛ - ومالك شركة درويش للمقاولات. | |

تشكيل مجلس الإدارة (تتمة)
أعضاء مجلس الإدارة

| السيد سعود عمر حمد المانع | | المنصب: عضو مجلس إدارة |
|--|---|------------------------|
| تاريخ التعيين | 11 مارس 2009 | |
| المدة (عدد السنوات) | 3 سنوات | |
| تاريخ انتهاء المدة | مع الاجتماع السنوي العام لسنة 2012 | |
| تنفيذي / غير تنفيذي | غير تنفيذي | |
| مستقل / غير مستقل | مستقل | |
| عدد اجتماعات مجلس الإدارة التي حضرها خلال العام 2009 | حضر جميع الاجتماعات وعددها سبعة اجتماعات | |
| عضو في اللجنة المعنية بالاستثمارات/لجنة العقارات | لا يوجد. | |
| العضويات التي يشغلها في مجالس إدارة شركات أخرى | لا يوجد. | |
| نبذة موجزة عنه | - رجل أعمال مشهور؛ - وشريك في مجموعة المانع. | |

| السيد حسام عبد السلام أبو عيسى | | المنصب: عضو مجلس إدارة |
|--|--|------------------------|
| تاريخ التعيين | 11 مارس 2009 | |
| المدة (عدد السنوات) | 3 سنوات | |
| تاريخ انتهاء المدة | مع الاجتماع السنوي العام لسنة 2012 | |
| تنفيذي / غير تنفيذي | غير تنفيذي | |
| مستقل / غير مستقل | مستقل | |
| عدد اجتماعات مجلس الإدارة التي حضرها خلال العام 2009 | حضر ستة اجتماعات | |
| عضو في اللجنة المعنية بالاستثمارات/لجنة العقارات | الاستثمارات والعقارات | |
| العضويات التي يشغلها في مجالس إدارة شركات أخرى | السلام العالمية | |
| نبذة موجزة عنه | - رجل أعمال؛ - والمدير الإداري/العضو المنتدب في شركة السلام العالمية. | |

تشكيل مجلس الإدارة (تتمة)

أعضاء مجلس الإدارة

| السيد هتمي بن علي الهتمي | | المنصب: عضو مجلس إدارة |
|--|--|------------------------|
| تاريخ التعيين | 11 مارس 2009 | |
| المدة (عدد السنوات) | 3 سنوات | |
| تاريخ انتهاء المدة | مع الاجتماع السنوي العام لسنة 2012 | |
| تنفيذي/ غير تنفيذي | غير تنفيذي | |
| مستقل/ غير مستقل | مستقل | |
| عدد اجتماعات مجلس الإدارة التي حضرها خلال العام 2009 | حضر خمسة اجتماعات | |
| عضو في اللجنة المعنية بالاستثمارات/لجنة العقارات | الاستثمارات والعقارات | |
| العضويات التي يشغلها في مجالس إدارة شركات أخرى | بروة - قطر الوطنية للملاحة والنقلبات | |
| نبذة موجزة عنه | - رجل أعمال مشهور؛ - وشريك ومالك في شركة هتمي بن علي الهتمي؛ - وعضو في مجلس إدارة قطر الوطنية للملاحة والنقلبات والبروة. | |

الملحق – ج

تفاصيل حول اللجان

أنشأت الشركة اللجنتين الفرعيتين التاليتين المنبثقتين عن مجلس الإدارة، ولم توافق الشركة على نطاق صلاحيات هاتين اللجنتين:

- (أ) اللجنة المعنية بالاستثمارات؛
(ب) ولجنة العقارات.

(أ) اللجنة المعنية بالاستثمارات

اللجنة المعنية بالاستثمارات هي لجنة منبثقة عن مجلس الإدارة لغرض رصد أنشطة الشركة الاستثمارية ومراجعتها والموافقة عليها، وفيما يلي أعضاء مجلس إدارة هذه اللجنة:

| المسمى الوظيفي | الاسم | المنصب |
|---------------------------------|---|---------------------------|
| 1. رئيس مجلس الإدارة | سعادة الشيخ نواف بن ناصر بن خالد آل ثاني | عضو مجلس إدارة غير تنفيذي |
| 2. نائب رئيس مجلس الإدارة | العميد الركن دحلان جمعان بشير الحمد | عضو مجلس إدارة غير تنفيذي |
| 3. المدير الإداري/العضو المنتدب | السيد عادل علي بن علي | عضو مجلس إدارة تنفيذي |
| 4. عضو | سعادة الشيخ خليفة بن جاسم بن محمد آل ثاني | عضو غير تنفيذي |
| 5. عضو | سعادة الشيخ جابر بن حمد آل ثاني | عضو غير تنفيذي |
| 6. عضو | السيد حسام عبد السلام أبو عيسى | عضو غير تنفيذي |
| 7. عضو | السيد هتمي بن علي الهتمي | عضو غير تنفيذي |

(ب) لجنة العقارات

لجنة العقارات هي لجنة منبثقة عن مجلس إدارة الشركة لغرض تقييم الأنشطة العقارية التي تزاولها الشركة ومراجعتها والموافقة عليها ومن هذه الأنشطة عمليات الشراء أو البيع أو التأجير. وفيما يلي أعضاء مجلس إدارة هذه اللجنة:

أعضاء مجلس إدارة اللجنة:

| المسمى الوظيفي | الاسم | المنصب |
|---------------------------------|---|----------------|
| 1. المدير الإداري/العضو المنتدب | السيد عادل علي بن علي | عضو تنفيذي |
| 2. عضو | سعادة الشيخ خليفة بن جاسم بن محمد آل ثاني | عضو غير تنفيذي |
| 3. عضو | سعادة الشيخ جابر بن حمد آل ثاني | عضو غير تنفيذي |
| 4. عضو | السيد حسام عبد السلام أبو عيسى | عضو غير تنفيذي |
| 5. عضو | السيد هتمي بن علي الهتمي | عضو غير تنفيذي |

الملحق - د

تفاصيل اجتماعات مجلس الإدارة والجمعية العامة المنعقدة خلال العام 2009

اجتماعات مجلس الإدارة

| الرقم | طبيعة الاجتماع | تاريخ الاجتماع | تاريخ إرسال جدول الأعمال |
|-------|-------------------|----------------|--------------------------|
| .1 | اجتماع مجلس إدارة | 21 يناير 2009 | 4 يناير 2009 |
| .2 | اجتماع مجلس إدارة | 11 مارس 2009 | 11 مارس 2009 |
| .3 | اجتماع مجلس إدارة | 19 ابريل 2009 | 14 ابريل 2009 |
| .4 | اجتماع مجلس إدارة | 15 يونيو 2009 | 3 يناير 2009 |
| .5 | اجتماع مجلس إدارة | 29 يوليو 2009 | 9 يوليو 2009 |
| .6 | اجتماع مجلس إدارة | 01 سبتمبر 2009 | 27 أغسطس 2009 |
| .7 | اجتماع مجلس إدارة | 18 أكتوبر 2009 | 30 سبتمبر 2009 |

اجتماعات الجمعية العامة

| الرقم | طبيعة الاجتماع | تاريخ الاجتماع |
|-------|------------------------------|----------------|
| .1 | اجتماع الجمعية العامة السنوي | 11 مارس 2009 |

الملحق – هـ

تفاصيل حول الموظفين الرئيسيين

تعيين الموظفين التنفيذيين

| الرقم | الاسم | الإدارة/القسم | تاريخ بدء العمل |
|-------|----------------------|--|-----------------|
| 1. | وليد عادل الخفاش | اجتماع سنوي عام - شؤون المركبات | 1 أكتوبر 2000 |
| 2. | محمد محمود الناصر | اجتماع سنوي عام - الشؤون الفنية | 20 أكتوبر 2000 |
| 3. | سامر احمد قواس | مدير رئيسي - المطالبات القانونية ومطالبات المركبات | 1 يناير 2001 |
| 4. | حسن مطر السويدي | مدير رئيسي وعضو مجلس إدارة وشؤون خارجية | 21 يناير 2001 |
| 5. | راماناثان ناغاكريشنا | مدير - الحرائق والحوادث العامة | 1 سبتمبر 2003 |
| 6. | مبارك بداح الهاجري | مدير رئيسي - موارد بشرية وشؤون إدارية وشؤون خارجية | 30 أكتوبر 2008 |
| 7. | أسامة الريان | مدير رئيسي - حوكمة وحسابات رئيسية | 1 فبراير 2010 |

استقالة الموظفين التنفيذيين

| الرقم | الاسم | الإدارة/القسم | تاريخ ترك العمل |
|-------|------------------|--------------------|-----------------|
| 1. | أنور حمدي العدسي | مدير - مالي وإداري | 30 سبتمبر 2008 |

الملحق – و

قائمة بالتقارير التي تمت مراجعتها من قبل مجلس الإدارة خلال العام 2009 – 2010

| محضر الاجتماع | أهم المواضيع التي تم مناقشتها خلاله |
|--|--|
| الاجتماع السابع والأربعين رقم (2009/01) | <ul style="list-style-type: none"> - تقرير المدير العام حول نشاط الشركة للسنة المالية المنتهية في 31/12/2008 - مناقشة وإقرار ميزانية الشركة للسنة المالية المنتهية في 31/12/2008 - مقترحات توزيع الأرباح على المساهمين وتوزيع المكافآت . |
| الاجتماع الثامن والأربعين رقم (2009/02) | <ul style="list-style-type: none"> - انتخاب رئيس مجلس إدارة +نائب الرئيس + العضو المنتدب لمجلس إدارة جديد لولاية ثالثة (2009-2011) . |
| الاجتماع التاسع والأربعين رقم (2009/03) | <ul style="list-style-type: none"> - سماع تقرير مدير عام الشركة حول نشاط الشركة وتطورات سير العمل فيها خلال الربع الأول من العام 2009 . - المصادقة على ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر عن الربع الأول من السنة المالية 2009 . - انجاز عقد التأسيس وعقد التأسيس للشركة اليمنية القطرية المزمع تأسيسها في اليمن وسعي المدير العام لتوفير المسؤول الفني المناسب لها . |
| الاجتماع الخمسون رقم (2009/04) | <ul style="list-style-type: none"> - سماع تقرير المدير العام للشركة حول نشاط الشركة وتطورات سير العمل فيها ونتائج الاكتتاب في أقسط التأمين المختلفة مقارنة بالعام 2008 . - مناقشة آخر مستجدات محفظة استثمارات الشركة وتطوراتها . |
| الاجتماع الواحد والخمسون رقم (2009/05) | <ul style="list-style-type: none"> - مناقشة واعتماد البيانات المالية النصف سنوية للعام 2009 - وذلك حسب تصنيف مؤسسة +BBB إلى درجة Stable BBBرفع التصنيف الائتماني للشركة من درجة التصنيف العالمية ستاندرد أند بور . |
| الاجتماع الثاني والخمسون رقم (2009/06) | <ul style="list-style-type: none"> - سماع تقرير المدير العام للشركة حول نشاط الشركة وتطورات سير العمل فيها ونتائج الميزانية العمومية للشركة مقارنة بالعام 2008 . - مناقشة آخر مستجدات محفظة استثمارات الشركة وتطوراتها حيث اتخذ مجلس إدارة الشركة قراراً بالإجماع ببيع أسهم الشركة المخصصة للمتاجرة (لزيادة صافي ربح الشركة في ميزانية نهاية سنة 2009). Trading Stock |
| الاجتماع الثالث والخمسون رقم (2009/07) | <ul style="list-style-type: none"> - سماع تقرير مدير عام الشركة حول نشاط الشركة ونتائج الشركة المتحققة خلال الربع الثالث من السنة المالية 2009 - مناقشة واعتماد البيانات المالية وبيان الأرباح والخسائر عن الفترة المنتهية في 2009/09/30 . - نتائج محفظة استثمارات الشركة في الصناديق الاستثمارية والأسهم المتاحة للبيع +مقترح المدير العام بشأن " Samenaالمساهمة في المشروع الاستثماري:اساس" التابع لشركة أبراج كابيتال + المساهمة في صندوق " الياباني . |

الملحق – ز

قائمة تقارير التدقيق الداخلي الصادرة خلال السنة

| رقم | تقرير التدقيق الداخلي – المجال المغطى | تاريخ إصدار التقرير |
|-----|---|---------------------|
| .1 | تدقيق داخلي "تأمين المركبات" | مايو 2009 |
| .2 | تدقيق داخلي "تقنية المعلومات" | مايو 2009 |
| .3 | تقرير متابعة التدقيق الداخلي لتقنية المعلومات | نوفمبر 2009 |
| .4 | تقرير متابعة التدقيق الداخلي لتأمين المركبات | ديسمبر 2009 |

قامت الشركة بالاستعانة بشركة ديلويت أند توش كمصدر خارجي لإدارة قسم التدقيق الداخلي وقامت شركة ديلويت بتنفيذ عمليات التدقيق المذكورة أعلاه وفقاً لخطة التدقيق المتفق عليها والمقدمة كتقارير إلى مجلس الإدارة والمدير العام.

الملحق – ح

قائمة السياسات والإجراءات

| الرقم | اسم السياسة | تاريخ موافقة مجلس الإدارة عليها |
|-------|--|----------------------------------|
| 1. | مركبات - سياسة المطالبات | لم يوافق عليها مجلس الإدارة بعد. |
| 2. | مركبات - سياسة الاككتاب | لم يوافق عليها مجلس الإدارة بعد. |
| 3. | سياسة تقنية المعلومات | لم يوافق عليها مجلس الإدارة بعد. |
| 4. | سياسة مكافحة غسيل الأموال | لم يوافق عليها مجلس الإدارة بعد. |
| 5. | دليل الامتثال | لم يوافق عليها مجلس الإدارة بعد. |
| 6. | سياسة قروض أفراد الكادر | لم يوافق عليها مجلس الإدارة بعد. |
| 7. | قائمة بالكتيبات الخاصة بالموظفين | لم يوافق عليها مجلس الإدارة بعد. |
| 8. | قائمة بالكتيبات الخاصة بإجراءات الرقابة الداخلية | لم يوافق عليها مجلس الإدارة بعد. |

قامت الشركة بإعداد وتنفيذ وثائق السياسة المذكورة أعلاه، ولكن لم تتم الموافقة على السياسات المذكورة أعلاه رسمياً من قبل مجلس الإدارة.